وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة العربي التبسي - تبسة

جامعة العربي التبسي– تبسة

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم: التاريخ والآثار

LARBI TEBESSI – TEBESSAUNIVERSITY

UNIVERSITE LARBI TEBESSI – TEBESSA-

الميدان: علوم انسانية واجتماعية

الشعبة: علوم إنسانية

التخصص: تاريخ الثورة الجزائرية

البعد الانساني للثورة الجزائرية –التعامل مع الأسرى– "أنموذجا"

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر " ل.م.د "

دفعـــــة: 2021

إعداد الطلبة:

1. سعادناصر

2. مديحة سعدون

إشراف الأستاذ:

✓ أ. صالححيمر

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة
عبد الوهاب شلالي	أستاذ التعليم العالي	رئيســــــا
صالح حيمر	أستاذ محاضر –أ-	مشرفـــا ومقرار
مبروك موهوب	أستاذ مساعد –أ-	عضوا ممتحنـــا

السنةالجامعية:2020-2021

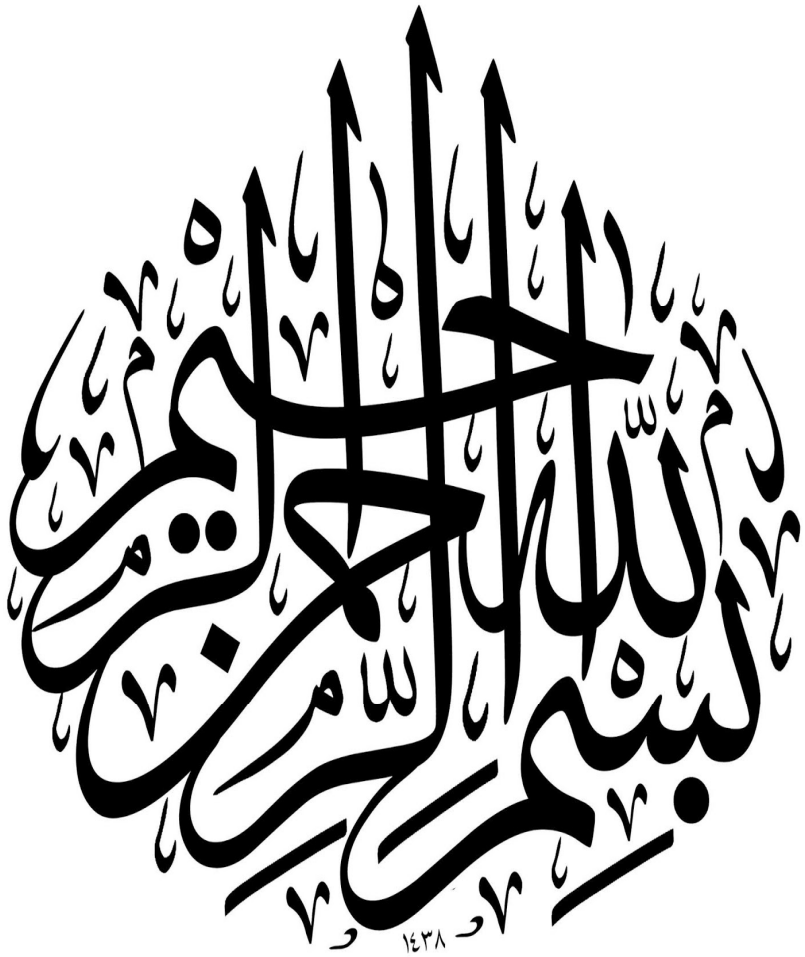
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤٣٨

2021

الشكر

بنورك يا إلهي مشينا طريق الهدى وبإيمانك عرفنا درب الهناء وبفضلك اللهم أهدي الثمرة التي أملك إلا الذي لو قال فيها الرحمان وبالوالدين احسان

نحمد الله العلي العظيم الذي منحنا الصبر والقوة لإنجاز هذا العمل المتواضع فله الحمد والشكر

أما بعد

نتقدم بالشكر الجزيل الى كل من ساهم في هذا العمل ولو بكلمة ونتقدم بشكر خاص الى الأستاذ المشرف **"حيمر صالح"** الذي نعم المرشد والموجه وتحمل معنا عناء تصحيح ومتابعة هذا العمل.

كما نتوجه بالشكر الى جميع أستاذة وإداريي كلية العلوم الإنسانية عامة وقسم التاريخ خاصة.

الى كل هؤلاء نهدي شكرنا وامتنا من أعماق قلبنا.

فهرس المحتويات:

المحتويات	الصفحة
مقدمة	أ–د
الفصل الأول: البعد الإنساني الثورة التحريرية	
المبحث الأول: القيم الإنسانية في مواثيق الثورة	06
المطلب الأول: قيمة الحرية والسلم في الثورة	06
المطلب الثاني: قيمة الوحدة الوطنية	09
المطلب الثالث: قيمة حرية المعتقد	10
المبحث الثاني: البعد الإنساني للثورة من خلال ممارستها	12
المطلب الأول: مبادئ الثورة الجزائرية	12
المطلب الثاني: القيم الأخلاقية عند جيش التحرير	15
المطلب الثالث: إنسانية الثورة وأثرها في تضامن المثقفين	18
الفصل الثاني: قضية الأسرى في الهيئات والمواثيق الدولية	
المبحث الأول: تعريف الأسير ومشروعيته	22
المطلب الأول: تعريف الأسير لغة واصطلاحا	22
المطلب الثاني: مشروعية الأسير في الاسلام	24
المطلب الثالث: مشروعية الأسير في القانون الدولي الإنساني	28
المبحث الثاني: حقوق الأسير	30
المطلب الأول: حقوق الأسير في الإسلام	30
المطلب الثاني: حقوق الأسير في القانون الدولي الإنساني	34

الفصل الثالث: موقف جيش التحرير من الأسرى الفرنسيين	
المبحث الأول: مصادر سلوك جيش التحرير تجاه الأسرى	41
المطلب الأول: الإسلام أو القانون الدولي الإسلامي	41
المطلب الثاني: القانون الدولي العرفي	44
المطلب الثالث: القانون الدولي الإنساني	46
المبحث الثاني: مكانة الأسرى في مشروع الثورة	49
المطلب الأول: معاملة الجيش للأسرى الفرنسيين	49
المطلب الثاني: نماذج من شهادات بعض الأسرى الفرنسيين	52
المطلب الثالث: قضية الأسرى بين الالتزام الجزائري والتجاهل الفرنسي	55
الفصل الرابع: تعاون الهيئات الانسانية مع الثورة في مجال التعامل مع الأسرى	
المبحث الأول: الهلال الأحمر الجزائري	62
المطلب الأول: النشاط الإنساني للهلال الأحمر الجزائري في الثورة	62
المطلب الثاني: الهلال الأحمر الجزائري وقضية الأسرى	66
المبحث الثاني: اللجنة الدولية للصليب الأحمر	70
المطلب الأول: اهتمام الصليب الأحمر بالقضية الجزائرية	70
المطلب الثاني: تعاون اللجنة الدولية للصليب الأحمر مع الثورة الجزائرية في مجال التعامل مع الأسرى	75

خاتمة	81
الملاحق	84
قائمة المصادر والمراجع	95

مقدمـة

مقدمة

تعتبر الثورة الجزائرية إحدى أهم وأعظم الثورات التي شهدها العامل في القرن العشرين إذا اثبتت أن الإدارة والأخلاق والالتزام بالمبادئ الإنسانية هي السيل الوحيد لتحقيق الاستقلال، فقد اعتبرت حقوق الانسان معيارا لحفظ كرامة الانسان بمختلف أمواله وعملت على ابراز الجرائم المرتبكة في حق الإنسانية وهذا ما لا نجده في السياسة الاستعمارية الفرنسية التي انتهكت حقوق الفرد الجزائري بإستعمال مختلف أنواع المعاملة اللاإنسانية.

وعلى الرغم من تجاوزات القوات الفرنسية إلا أن الثورة الجزائرية تميزت بالطابع الإنساني طيلة فترة الصراع ونجد هذا البعد الإنساني في التمسك بمبدأ الحرية والسلم ونبذ العنف والمعاملة الإنسانية من طرف جيش التحرير الوطني الذي يعتبر المرآة العاكسة لتكل القيم والأخلاق التي تعبر عن تاريخ وأمجاد الشعب الجزائري وتمكن هذه المبادئ والقيم الإنسانية في التعامل مع الأسرى الفرنسين الذين لا قوا معاملة حسنة

2. أهمية الموضوع:

تكمين أهمية بحثنا في كونه يسلط الضوء على احدى المسائل الهامة في الثورة التحريرية حيث يسمح لنا بمعرفة الجانب الإنساني للثورة.

3. أسباب اختيار الموضوع:

أما فيما يخص أسباب اختيارنا للموضوع منها أسباب ذاتية وأخرى موضوعية.

الأسباب الذاتية تتمثل في:

- رغبتنا الشخصية في دراسة الجانب الإنساني للثورة الجزائرية

- الرغبة في معرفة الأعمال والأخلاق التي اتصف بها جيش التحرير الوطني في تعامله مع الأسرى الفرنسيين.

أما الأسباب الموضوعية:

- قلة الدراسات الأكاديمية الجزائرية التي تتناول هذا الموضوع.

4. إشكالية البحث:

وقد عالجنا بحثنا هذا انطلاقا من الإشكالية الرئيسية التالية:

الى أي مدى عبرت الثورة الجزائرية عن احترامها للقيم الإنسانية، وماهي تجليات ذلك في تعاملها مع مسألة الأسرى الفرنسيين؟

وتتفرع هذه الإشكالية الى مجموعة من التساؤلات نذكر منها:

- الى أي مدى عبرت مواثيق الثورة على البعد الإنساني؟
- ماهي أبرز مظاهر البعد الإنساني للثورة في تعاملها مع الأسرى؟
- هل التزمت الثورة الجزائرية بإحترام القانون الدولي الإنساني اثناء حرب التحرير الوطني؟
- ماهي أهم الأخلاق التي ميزت المجاهد الجزائري إبان الثورة؟
- ماهي مكانة الأسرى الفرنسيين في مشروع الثورة؟

5. خطة البحث:

تظمنا بحثنا على مقدمة أربعة فصول وخاتمة.

- **الفصل الأول:** جاء تحت عنوان البعد الإنساني للثورة التحريرية الذي قسمنها الى مبحثين المبحث الأول: القيم الإنسانية في مواثيق الثورة والمبحث الثاني: البعد الإنساني للثورة من خلال ممارساتها.

- **الفصل الثاني:** بعنوان قضية الأسرى في الهيئات والمواثيق الدولية والمقسم الى مبحثين المبحث الأول بعنوان تعريف الأسير ومشروعيته والمبحث الثاني حقوق الأسير.
- **أما الفصل الثالث:** من هذه الدراسة فقد حمل عنوان موف جيش التحرير من الأسرى الفرنسيين والذي قسمنها هو الآخر الى مبحثين حيث تطرقنا في المبحث الأول الى مصادر سلوك جيش التحرير الوطني تجاه الأسرى في حين تناولنا الثاني مكانة الأسرى في مشروع الثورة.
- **أما الفصل الرابع:** جاء بعنوان تعاون الهيئات الإنسانية مع الثورة في مجال التعامل مع الأسرى، فسمناه هو الآخر الى مبحثين المبحث الأول بعنوان الهلال الأحمر الجزائري والمبحث الثاني اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

وفي الأخير حتمنا دراستنا بجملة من النتائج والاستنتاجات المتوصل إليها من خلال بحثنا ودعمنا هذا مجموعة من الملاحق لها علاقة بموضوع البحث.

6. المناهج:

أما فيما يخص المنهج الذي اعتمدنا عليه في دراسة هذا الموضوع هو المنهج التاريخي بأدواته المختلفة منها الوصفي والذي استخدمناه في وصف الأحداث والوقائع التاريخية من خلال المواثيق والنصوص الأساسية للثورة التحريرية وكذلك في واقع الممارسات الكفاحية للمجاهدين الجزائريين وكذلك في الوقوف عند صور الأشكال المختلفة للجرائم ضد الاسنانيةللاحتلال الفرنسي وما قابها من مبادئ إنسانية وحضارية تميزت بها الممارسات لجنود جيش التحرير الوطني، أما التحليل استخدمناه في تحليل النصوص الثورية مع ابراز الأسس والمبادئ التي اعتمدتها الثورة التحريرية.

7. المصادر والمراجع:

واعتمدنا في هذا البحث على مجموعة من المصادر والمراجع منها جريدة المجاهد والتي تعد من أهم المصادر التي اعتمدنا عليها في هذه الدراسة بالإضافة الى كتاب محمد الصالح الصديق، البعد الروحي في ثورة نوفمبر التحريرية والذي تناول الجانب الإنساني في ثورة التحرير الوطني بالإضافة الى هذه المصادر اعتمدنا على مجموعة من المراجع ولعلع أهمها:

- كتاب فاروق بن عطية، الأعمال الإنسانية اثناء حرب الحرير 1954-1962.
- عبد الله مقلاتي، أبحاث ودراسات في تاريخ الثورة الجزائرية.
- عمر سعد الله، القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر.

8. صعوبات البحث:

وكأي بحث في طور الإنجاز لا يخلو من الصعوبات ومن أهمها نذكر:

- صعوبة التنقل للبحث عن المعلومات بسبب الوباء الذي تشهده البلاد.
- مسألة الترجمة بالنسبة للمصادر والمراجع الأجنبية.
- ضيق الوقت.

الفصل الأول: البعد الانساني للثورة الجزائرية

المبحث الأول: القيم الإنسانية في مواثيق الثورة

المبحث الثاني: البعد الإنساني للثورة من خلال ممارساتها

المبحث الأول: القيم الإنسانية في مواثيق الثورة

المطلب الأول: قيمة الحرية والسلم في الثورة

الحرية: تعتبر الحرية من أهم القيم الإنسانية التي يسعى إليها الإنسان في حياته فهذه القيمة هي حق من الحقوق الواجب توفرها لدى كل إنسان سوى بعد حق الحياة لذلك جاء بيان الثورة مستهدف تحقيق مطلب الحرية حيث ورد في البيان: "إن حركتنا موجهة فقط ضد الإستعمار وحده الذي هو العدو الوحيد الأعمى الذي رفض أمام وسائل الكفاح السلمية أن يمنح أدنى حرية"[1].

فمن المهام الأساسية للثورة هي إقامة هياكل جديدة تعمل لفائدة تحرير الإنسان والممارسة الكاملة لحرياته وضمانها والعمل على تحرير الوطن وتحقيق الإستقلال التام وإقامة دولة ديمقراطية[2] وبناء على هذا فإنه من أجل الحرية قاوم وناضل الجزائريون لتحقيقها على أرض الواقع من أجل التخلص من القيود والقوانين الإستعمارية التي سلطت عليهم للحد من حريتهم وإنسانيتهم فمطلب الحرية لا يعد مطلبا فلسفيا وميتافيزيقيا وإنما هو هدف واضح[3].

ويخلص ميثاق الصومام لتأكيد على أن جبهة التحرير الوطني مستمرة في الجهاد من اجل تحقيق هدف تحرير الشعب الجزائري من الاستعمار الفرنسي باعتبار ان تحرير الجزائرهو مهمة كامل الشعب وليس جزء[4] فتشكيلة جيش التحرير الوطني يضم وطنيين ومجاهدين ومتطوعين من أجل

[1] محمد محمدي، القيم الإنسانية في مواثيق الثورة التحريرية 1954-1962 قراءة في التنظير والممارسة الثورية من خلال بيان الفاتح من نوفمبر 1954، مجلة دراسات تاريخية، العدد الثامن، 2019/11/27، ص97.

[2] النصوص الأساسية لثورة نوفمبر 54(نداء أول نوفمبر، مؤتمر الصومام، مؤتمر طرابلس)، تصدير عبد العزيز بوتفليقة، منشورات ANEP، طبع المؤسسة الوطنية للإتصال للنشروالتوزيع، الجزائر، 2008، ص29.

[3] محمد حمدي، المرجع السابق، ص97.

[4] عبد الله مقلاتي، مواثيق ووثائق الثورة الجزائرية دراسة تحليلية، الكتاب العاشر، وزارة الثقافة، الجزائر، د.سنة، ص153

الكفاح والنضال باذلين النفس والنفيس الى أن يتم تحرير الوطن[1] فمعركة تحرير الوطن مرتبطة مع فكرة تحرير الإنسان فهما فكرتان متفاعلتان حيث لا يوجد تحرير للوطن دون مشاركة مواطن حر هو نفسه[2] إلا أن السلطات الفرنسية تتجاهل ما جاءت به الثورة من خيارات وإقتراحات بل رفضت الإعتراف بأنها ثورة شعب أراد الإستقلال والحرية، ومن أجل كطمس وتشويه حقيقة الثورة التحريرية الجزائرية التي تهدف الى إسترداد الحرية المسلوبة بالقهر والعدوان[3].

السلم: يعتبر السلم من أهم المبادئ والقيم التي خلق الله تعالى عليها الناس فالسلم هو أساس علاقة بني البشر ببعضهم وأن الحرب جعلت لحالات إستثنائية ضرورية وهذا ما برهنت عليه الشريعة الإسلامية في القرآن الكريم لقوله تعالى: «وإن جنحوا للسلم فأجنح لها وتوكل على الله»[4] ومن هذا المنطلق قامت الثورة بتكريس هذا المبدأ الإنساني في بيان الثورة وهذا دليل على إختيار الحل السلمي على الحل العسكري[5]، فالثورة الجزائرية أعلنت من أجل السلام وبيان نوفمبر هو نداء للسلام وما الكفاح المسلح إلا وسيلة حتى لا يفهم الاستعمار أن نداء السلام هو الاستسلام كما جاء في البيان «تحاشيا للتأويلات الخاطئة و للتدليل على رغبتنا الحقيقة في السلم وتحديد الخسائر البشرية وإراقة الدماء»[6].

---

[1] محمد العربي ولد خليفة، المحنة الكبرى مدخل لدراسة توصيفية عن معاناة شعبنا ومقاومته البطولية نصوص مختارة كرونولوجيا جزئية وثائق أساسية، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، دون بلد، 2009، ص294..

[2] محمد جغابة، بيان أول نوفمبر 1954 دعوة الى الحرب رسالة للسلم قراءة في البيان، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، ص110.

[3] عبد المجيد الفضة، البعد الإنساني في الثورة التحريرية 1954-1962، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، العدد 14، ص236.

[4] سورة الأنفال، الآية 61.

[5] محمد محمدي، المرجع السابق، ص 98.

[6] محمد جغابة، المرجع السابق، ص64.

فقد سعت الثورة الجزائرية الى تحقيق الإستقلال بطريقة سلمية وذلك بإعلانها عن مشاريع إنسانية موجهة للفرنسيين من أجل التوصل الى حل سلمي للقضية الوطنية والمتضمنة إنشاء مجلس وطني تأسيسي منتخب بالإقتراع العام دون تمييز ومهمته التفاوض مع فرنسا على مستقبل العلاقات[1]، والدليل على النية الصادقة في السلم والسلام هو إقتراح البيان في ثلاث نقاط على السلطات الإستعمارية وتتخلص فيما يلي:

- ✓ إحترام المصالح الفرنسية المشروعة جماعيا وفرديا.
- ✓ إعطاء حق الإختيار للفرنسيين في تحديد وضعيتهم القانونية مع ضمان حقوقهم المشروعة.
- ✓ إقامة علاقات بين دولتين مستقبليتين بين فرنسا والجزائر وفق الأعراف والقيم والقوانين الدولية[2].

وبالتالي فقد سعى قادة جبهة التحرير الوطني الى إيجاد حل سلمي للقضية الوطنية وفض النزاع القائم بطرق سلمية وشرعية أين تجلت هذه المبادئ الإنسانية والفكرية في نصوص الحركة الوطنية الواردة ضمن بيان اول نوفمبر حيث جمعت بين مبادئ الكفاح المسلح والمبادئ الإنسانية والأخلاقية[3].

وعليه فالثورة ظلت تتعامل مع المستوطنين بكل روح وطنية مؤكدة لهم في كل مرة أنها تسعى الى تحقيق السلم والوئام لكافة أبناء الشعب[4].

---

[1] عبد الله مقلاتي، المرجع السابق، ص90.

[2] محمد جغابة، المرجع السابق، ص82.

[3] محمد محمدي، القيم الإنسانية للثورة الجزائرية1954-1962، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في التاريخ، تخصص تاريخ الثورة الجزائرية، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2018-2019، ص31.

[4] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص243.

وعلى هذا الأساس فإن الثورة عازمة على تحقيق الهدف دون منازع فهي مستعدة لإستعمال كل الوسائل خاصة السلمية منها كما جاء في نص البيان: «إنسجاما مع المبادئ الثورية وإعتبارا للأوضاع الداخلية والخارجية فإننا نواصل الكفاح بجميع الوسائل حتى تحقيق هدفنا»[1].

المطلب الثاني: الوحدة الوطنية

للوحدة الوطنية أهمية كبيرة في مشروع الثورة التحريرية لذلك أهتم مواثيق الثورة منذ بدايتها بهذه القيمة الإنسانية حيث أشار بيان اول نوفمبر الى ضرورة توحيد الصفوف الوطنية والتكتل بين أبناء الوطن وتجاوز الخلافات من أجل معركة حاسمة ضد الإستعمار[2]، فالوحدة تمثل واقع تاريخي وحضاري ومقتضى جوهريا في الكفاح والعمل بغير ذلك يعد إختراقا للإجماع الوطني وتتوطد هذه الوحدة بمحو الفوارق بين الأفراد والجماعات حتى يكون الجزائري كتلة واحدة تحت قيادة ثورية واحدة تتصرف وفق نسق واحد يحكم الجميع فهذه الأخيرة في نظر البيان النوفمبري وأرضية الصومام تشكل الشرط الأساسي والنهائي في العمل من أجل النجاح[3].

وبناء على هذ فقد دعت الثورة الجزائرية الى تجاوز العصبية والعشائرية وتلح على الأخوة والصداقة والمواطنة بين الجزائريين وأصبح كلهم تحت إسم مواطن جزائري وبذلك تنهار التجمعات الضيقة والعرقيات والعشائر التي إستغلهاالإستعمار من أجل الفتنة والتفرقة فتولدت علاقات ببعضهم البعض فسادت الراحة والطمأنينة وتوحدت القلوب والعقول على رأي واحد تعطيه دلالات ومداولات كلمتي جزائري وجزائرية[4].

[1] محمد جغابة، المرجع السابق، ص64.

[2] محمد محمدي، القيم الإنسانية للثورة الجزائرية 1954-1962، أطروحة دكتوراه....،المرجع السابق، ص56.

[3] محمد جغابة، المرجع السابق، ص ص 103-104.

[4] العربي دحو، أوراق نوفمبرية كتابات تاريخية وأدبية وروايات مجاهدين وصدى ثقافة الثورة، دار الهدى، الجزائر، 2011، ص48.

إن الجزائر لجميع الجزائريين مهما كان أصلهم فهذه الكلمة هي تعبير عن حقيقة الحياة المشتركة في الجزائر للعيش تحت سماء واحدة من أجل المشاركة في بناء جزائر الوحدة الغنية بالآمال العظيمة[1].

ومن ذلك فقد جاء البيان داعيا الى الوحدة على جميع المستويات فعلى المستوى الداخلي دعا الى تجاوز الخلافات وأصبحت الوحدة هي السمة الغالية التي تميز معظم التشكيلات السياسية ولذلك جاء في البيان ليفك كل نزاع قائم وإتاحة الفرصة لنبذ الخلافات السابقة والانضمام للعمل الثوري في قوله: "إن الفرصة متاحة لجميع المواطنين الجزائريين من جميع الطبقات الاجتماعية ومن جميع الأحزاب السياسية ومختلف الحركات الوطنية للإنظمام للكفاح التحرري دون أي إعتبار آخر[2].

وأكد مؤتمر الصومام كذلك على تشكيل قيادة جماعية وطنية موحدة وبين أهمية توحيد المواقف لضمان نجاح الثورة وقد أدرك قادة جبهة التحرير الوطني أهمية توحيد المواقف وإتباع سياسة موحدة وتنظيم متكامل تحت لواء جبهة واحدة وقيادة سياسية وعسكرية واحدة وضرورة نبذ الخلافات وتجسيد الوحدة للمواقف كان في تشكيل قيادة سياسية موحدة سر نجاح الثورة الجزائرية[3].

المطلب الثالث: حرية المعتقد

كرست الثورة الجزائرية المبادئ الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة حيث جاء البيان ناطقا بأحكام الدين معالج الحقوق والواجبات لما له وما عليه وذلك بإحترام جريتهم في ممارسة شعائرهم الدينية لقوله تعالى: «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي»[4]، كما نجد أن البيان وضح

[1] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص242.

[2] محمد محمدي، القيم الإنسانية في مواثيق الثورة، مجلة دراسات تاريخية، المرجع السابق، ص102.

[3] النصوص الأساسية لثورة نوفمبر 1954، المرجع السابق، ص ص 38-39.

[4] سورة البقرة، الآية 256.

الهدف من العمل الثوري وذلك حينما صرح قائلا: "إن الهدف من هذه الحركة الثورية هو إعادة بناء الدولة الجزائرية الديمقراطية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية وإحترام جميع الحريات الأساسية دون تمييز عرقي أو ديني[1].

الشيء الذي ميز الثورة الجزائرية وجعل لها مكانة هامة هو تعدد الأقليات الدينية والعرقية في مواثيقها وممارستها التي إستمدتها من الأحكام الشرعية والدينية الواردة في النصوص الإسلامية الأساسية من القرآن والسنة لقوله تعالى: «ولوشاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين»[2]، لذلك لم تحاول الثورة فصل وعزل الأقليات الدينية المستقرة في المجتمع عن عامة الجزائريين بل منحتهم جميع الحريات الاجتماعية والعقائدية وعليه إستطاعت هذه الأخيرة أن تفشل جميع المخططات الإستعمارية الفرنسية بسبب المعاملات الإنسانية والحضارية لعموم الأقليات الدينية والعرقية المستوطنة في الجزائر[3].

كما أكدت وثيقة الصومام على أن الثورة ليست حربا دينية ولا هي موجهة لفئة معينة إنما هي حرب من أجل القضاء على الظلم والنظام التعسفي فهي تقبل في صفوفها تنوع الأديان والأجناس "الثورة الجزائرية ليست حرب أهلية كما أنها ليست حرب دينية فهي تريد إستعادة الإستقلال لتنهض بجمهورية ديمقراطية وإجتماعية تضمن مساواة حقيقية بين جميع المواطنين في وطن واحد دون تمييز"[4].

وفي ظل الممارسات الفرنسية إتجاه القيم الإنسانية للثورة والعمل على تحطيم المنجزات التي احرزتها من خلال زرع الخوف والرعب في نفوس لمستوطنين وبناء على هذا إجتهدت الثورة من أجل دحض هذه الإدعاءات الكاذبة والتأكيد على أنها ليست حرب دينية أو أهلية موجهة

[1] محمد محمدي، القيم الإنسانية في مواثيق الثورة التحريرية 54-62، مجلة دراسات تاريخية، المرجع السابق، ص100.

[2] سورة يونس، الآية 99.

[3] محمد محمدي، القيم الإنسانية في مواثيق الثورة التحريرية، أطروحة دكتوراه..، المرجع السابق، ص63.

[4] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص241.

للأشخاص وإنما هي ضد الجيش الإستعماري القائم دون وجه حق شرعي أو سند قانوني كما جاء في نص البيان: "إن الثورة الجزائرية تهدف الى تدمير حكم مستعمر وليست حرب دينية بل إن هدفها هو إعادة بعث ونهض الدولة الجزائرية[1].

إن جبهة التحرير تتبرأ من جميع الشبهات وأنها فتحت الباب لجميع الوطنين من كل الطبقات الاجتماعية ولجميع الأحزاب حتى يندمجوا وينصهروا في الحركة من أجل إحترام جميع الحريات الأساسية لا فرق في ذلك لا في الجنس ولا في الدين[2].

المبحث الثاني: البعد الإنساني للثورة من خلال ممارساتها

المطلب الأول: مبادئ الثورة الجزائرية

ما يعرف عن الثورات أنها تعني الهيجان والغضب والعنف والثورة الجزائرية أيضا لم تخرج عن هذه القاعدة، ولكن الثورة التحريرية على عكس باقي الثورات الأخرى كانت مقيدة بضوابط أخلاقية وإنسانية متوارثة ومستمدة من التاريخ ومن الدين الإسلامي، فقد اتصفت الثورة الجزائرية طيلة فترة الصراع بالطابع الأخلاقي والإنساني[3].

كما يتجلى أيضا البعد الإنساني للثورة من خلال المبادئ التي كانت تتضمنها مواثيق الثورة والتي جاء فيها بأن هذه الثورة هدفها هو تحقيق السلام ولم تكن من أجل الدمار وخسارة الأرواح وإراقة الدماء[4].

---

[1] محمد محمدي، الأبعاد الدينية والإنسانية في ممارسات الثورة التحريرية 54-62، معاملة الأسرى الفرنسيين "أنموذجا"، مجلة أنثروبولوجية الأديان المجلد 16، العدد 1، 15 جانفي 2020، ص160.

[2] فرحات عباس، ليل الإستعمار، تر:أبو بكر رحال، وزارة الثقافة، الجزائر، 2009، ص271.

[3] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص235.

[4] محمد الصالح الصديق، البعد الروحي في ثورة نوفمبر التحريرية، موفم للنشر، الجزائر، 2014،ص48.

لقد طالبت جبهة التحرير من السلطات الفرنسية أن تبادر الى الإعتراف لكل الشعوب التي تستعمرها بحق تقرير المصير، وفي المقابل تضمن الجزائر إحترام المصالح الفرنسية الثقافية والإقتصادية التي إكتسبت بطرق شرعية وكذلك إحترام الأشخاص والعائلات جميع الفرنسيين الذين يرغبون في البقاء في الجزائرلهم الحق في أن يختاروا بين البقاء على جنسيتهم الأصلية، وفي هذه الحالة يعتبرون أجانب تجاه القوانين الجارية وبين الجنسية الجزائرية وفي هذه الحالة يعتبرون مواطنين جزائريين لهم ما لكل جزائري من حقوق وواجبات تحدد العلاقات بين الجزائر وفرنسا بموجب إتفاقية تعقد بين الدولتين على قاعدة الإحترام المتبادل فيما بينهم[1].

إن إنسانية الثورة تتجلى قبل كل شيء في هذا التكوين الثوري الرائع الذي كونت به الفرد الجزائري سواء كان جنديا أو مدنيا فلقد علمت الثورة هذا الفرد كيف تكون ثورته ثورة منظمة وليست تمردا عصبيا أعمى، وإنما هي ثورة حقيقية منظمة بالمعنى العصري لمفهوم الثورة، أي بكل ما تستلزمه الثورة من نضال منظم وتسيير محكم وأهداف واضحة[2].

لقد علمت الثورة الفرد الجزائري كيف يتحرر من الخوف وأن لا يخضع للعواطف وكونت الثورة في الإنسان الجزائري، روح جديدة من الإمتثال والوعي الصادق للمثل العليا وغيرت القيم في عقليته تغيرا كاملا، فلم تعد القرابة بين الأفراد الجزائريين مبنية على القرابة القبلية أو العائلية بل أصبحت هاته القرابة أو الرابطة التي بينهم مبنية على الفكرة الثورية والأهداف الوطنية وبالتالي تحرر الفرد من تلك العصبية القبلية الضيقة[3].

أصبح المواطن الجزائري بفضل هذه الثورة يتميز بعدة مبادئ أهمها روح التضامن و الإيثار والتعاون وأصبحت كل فئات وطبقات المجتمع تتسابق من أجل مد يد المساعدة لكل محتاج، فقد

[1] المرجع نفسه، ص ص48-49.

[2] جريدة المجاهد، ع11، 1957/11/1، ثورة ديمقراطية إنسانية.

[3] جريدة المجاهد، المصدر السابق.

أصبحت العائلات المنكوبة لا تشعر ابدا بأنها محتاجة[1] من المبادئ التي تميزت بها الثورة التحريرية أيضا هي إحترامها لجميع الحريات الأساسية لا فرق في ذلك لا في الجنس ولا في الدين[2].

إن الثورة الجزائرية هي أساسا ثورة إنسانية كما جاء في بيانها الأول التأسيسي وتمسكت بطبيعتها الإنسانية على الرغم من كل الظروف التي تعرضت لها ولذلك إلتف حولها الشعب بكل فئاته وكان الشعب هو حامي المجاهدين وعينهم الساهرة على تحركات العدو فالمبادئ التي كانت تتميز بها الثورة جعلت كل المحاولات التي حاولت تقزيم الثورة وتحويلها الى حرب أهلية تفشل[3] على الرغم من كل الأكاذيب والإدعاءات التي حاول الإستعمار الفرنسي أن يشوه بها الثورة، فأن الثورة الجزائرية لم تكن حربا بين الطوائف والأديان والمذاهب ولا بين الطبقات الاجتماعية، ولا بين الإيديولوجيات، بل كانت ثورة إنسانية بإمتياز من أجل الحرية والإستقلال، لقد كان مرجع الثورة الأيديولوجي هو التجربة التاريخية للشعب الجزائري وتراثه النضالي والثقافي العريق[4].

إن أبرز مميزات ثورتنا طابع التواضع فرغم البطولات النادرة والتضحيات الجسمية والتنظيمات الحكيمة التي إشتهر بها شعبنا في ثورته فإنه لم يكن يفاخر بها ولم يعطها لحد الآن حقها من الدعاية والتقدير[5].

المطلب الثاني: القيم الأخلاقية عند جيش التحرير

كان للثورة الجزائرية دورا بارزا وهاما في تهذيب اخلاق المجتمع حيث قبل الثورة كانت الأخلاق في المجتمع الجزائري تحتويها مجموعة من الأوهام والخرافات فقد هذبتها الثورة وحررت العقول من

[1] المصدرنفسه.

[2] فرحات عباس، المصدر السابق، ص271.

[3] محمد العربي ولد خليفة، المرجع السابق، ص159.

[4] المرجع نفسه، ص ص 159-160.

[5] محمد الصالح الصديق، أيام خالدة في حياة الجزائر، موفم للنشر، الجزائر، 2009، ص69.

البدع والخرافات فقد كانت تدعو الى التعاليم الإسلامية والأحكام الشرعية والى الجهاد بالمال والنفس فعندما إلتحق الشعب بالثورة جعل لهم حظا وفيرا في التفتح الفكري وتقاربت عوائدهم ونمت مداركهم ومن هذا المنطلق تم تكوين المجتمع الجهادي تكوينا حقيقيا ينطلق من المفهوم الصحيح للأخلاق فهناك علاقة دعم حقيقي وقوي بين الأخلاق الفاضلة والجهاد فقد نتج من إصلاح خلق الثورة في المجتمع الجزائري الى إستهداف خدمة المصلحة العامة والتضحية في سبيل ذلك فهذا ما إمتازت به أخلاق المجاهدين ومن مكارم الله للمجاهد الجزائري أن حبب إليه الأخلاق الحسنة وزينها في نفوسهم والتشبث بأجمل معانيها وروضوا أنفسهم على تعاليم الجهاد والإستشهاد وقوة الشعور بالتضامن والتراحم بينهم والتواصي بالحق والتواصي بالصبر[1].

كان المجاهد يجاهد بصدق ويجالد بالصبر ويعجز بالبطولة ويقهر بالصمود فحياة الإنسان أغلى ما يملكه الإنسان ولا يجود بها إلا مقابل حياة أغلى وأفضل وهي الجنة فالمجاهد من أجل ذلك كان راغب في الشهادة والتضحية بنفسه من أجل الفوز بالأخرة في حبه الله[2].

ومن القيم الأخلاقية التي كان يتجلى بها جيش التحرير الوطني نذكر الصبر فهو من الأسس الأخلاقية فالصبر يحمل على الإحتمال وكضم الغيظ وكف الأذى والحلم والثبات والصمود وغيرها وبذلك يمكن أن نعتبر أن الثورة أعطت أجمل صور الصمود والثبات في سبيل تحرير الوطن وأضحت سببا لمجد وخلود تلك الثورة المسلحة فقد لعب الصبر دورا مهما في نفسية المجاهدين الذين استعانوا بالصبر الذي يقمع شهوات النفس ويحد منها إضافة الى الصبر نجد العفو والصفح فالإسلام دين التسامح والعفو مع المدنيين الجزائريين بالإضافة الى ذلك نجد أيضا التضامن مع الشعب حيث أن هناك علاقة متينة بين الجيش والشعب وكان لهذه العلاقة دورا كبيرا في تحقيق النصر والإستقلال فالجيش الجزائري في مواجهته للإستعمار الفرنسي كان يعتمد على الشعب لقول

[1] محمد زروال، الحياة الروحية في الثورة الجزائرية، منشورات وزارة المجاهدين المتحف الوطني للمجاهد، طبع المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والاشهار، الجزائر، 1994، ص ص121-123.

[2] محمد الصالح الصديق، المرجع السابق، ص ص 81-82.

العربي بن مهيدي "ألقوا بالثورة الى الشارع يحتضنها الشعب" فقد حاولت فرنسا القضاء على هذ الترابط الكبير بين الشعب والجيش[1].

كان الشعب الجزائري رغم ما كان يعانيه من الإستعمار الغاشم الأهوج قويا وصامدا لم يحني ظهره يفتأ يناضل ويجاهد ويضحي من أجل حريته وإستقلاله فكان يستمد كلمته وإرادته وقوته من الله حيث إندفع بحماس ثوري الى مطامع الجهاد[2].

لأن حب الموت استشهادا يعد أمرا عظيما في نفوس الجزائريين إبان الثورة حيث جاء في الأحاديث أن الشهادة افضل الموت لذلك كان المجاهدون يتسابقون لنيل هذا الشرف العظيم شرف الإستشهاد لآجل الجزائر.

ومن الصفات الأخلاقية للمجاهد نذكر أيضا الطاعة حيث إتسم مجاهد جيش التحرير بالطاعة لله عز وجل إذ تم قبوله في صفوف جيش التحرير الوطني إضافة الى أداء فريضة الصلاة والتحلي بالخلق العظيم إضافة الى طاعة الرئيس[3].

- **مبادئ جيش التحرير الوطني وهي عشرة:**

❖ **أولا:** مواصلة الكفاح الى أن تتحرر البلاد ويتحقق إستقلالها التام.

❖ **ثانيا:** مواصلة تحطيم قوات العدو والإستيلاء على المواد والأدوات الى أقصى حد ممكن.

❖ **ثالثا:** تنمية المقدرة المادية والمعنوية والفنية في وحدات جيش التحرير الوطني .

❖ **رابعا:**الجنوح بأقصى ما يمكن الى الحركة والى التفرق ثم الالتئام بعد ذلك والهجوم.

❖ **خامسا:** تقوية صلة الوصل بين مراكز القيادة ومختلف الوحدات.

---

[1]نعيمة عمور، القيم الأخلاقية والإنسانية عند جيش التحرير الوطني من خلال جريدة المجاهد (1962-1965)، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ، تخصص حديث ومعاصر، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الجيلاني بونعامة، خميس مليانة، 2017-2018، ص ص 32-36.

[2] محمد الصالح الصديق، وطنيات، وزارة الثقافة، الجزائر، 2004، ص ص 36-37.

[3]مسعود مزهودي، ثورة التحرير الوطني مبادئ وأخلاق، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص34.

- ❖ **سادسا:** توسيع شبكة الإستخبارات في وسط العدو ووسط السكان.
- ❖ **سابعا:** توسيع الشبكة العاملة على إقرار وتعزيز نفوذ جبهة التحرير الوطني لدى الشعب لتجعل منه سندا مبنيا ثابتا.
- ❖ **ثامنا:** تقوية روح الامتثال للأوامر والملازمة للنظام في صفوف جيش التحرير الوطني.
- ❖ **تاسعا:** تقوية روح الأخوة والتضحية والعمل المشترك في نفوس المجاهدين.
- ❖ **عاشرا:** مراعاة المبادئ الإسلامية والقوانين الدولية تحطيم قوات العدو[1].

المطلب الثالث: إنسانية الثورة وأثرها في تضامن المثقفين

لقد أثرت مبادئ الثورة التحريرية وإنسانيتها في كسب ود وتضامن الرأي العام العالمي، وخاصة فئة المثقفين فقد وقف هؤلاء الى جانب الثورة التحريرية ومن هاته الفئة نجد المثقفين الفرنسيين الذين ناضلوا ضمن جبهة رفض الحرب في الجزائر وضرورة وضع حد لها فإننا نجد عدد كبيرا منهم قد أفصح عن رأيه بشكل صريح وواضح[2]، من هؤلاء المثقفين، جان بول سارتر، وشارل أندري جوليان، وسيمون دي بوفوار، وجونسون وغيرهم، وقد كان جون بول سارتر من أهم الوجوه الفكرية في فرنسا أثناء تلك الفترة وعرف بفلسفته الوجودية وتمسكه بمبدأ الحرية، حيث شارك سارتر في العديد من تظاهرات ومظاهرات مؤيدة للشعب الجزائري ورافضة الحرب في الجزائر، كما ساهم من خلال كتاباته في نصرة الشعب الجزائري[3]، أما المثقف الفرنسي الثاني الذي ساند هو الآخر القضية الجزائرية هو فرانسيس جونسون[4]، في عام 1955 قام جونسون بنشر كتابه الأول

---

[1] جريدة المجاهد، ع1، 1956/6/1، المجاهد يقدم لكم الفدائي.

[2] أحمد منغور، موقف الراي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية 1954-1962م، دار التنوير، الجزائر، ص194.

[3] المرجع نفسه، ص194.

[4] فرانسيس جونسون: هو كاتب ومفكر سياسي فرنسي وأستاذ الفلسفة، أثناء الحرب العالمية الثانية هاجر الى إسبانيا تجنبا لوحشية الحرب، وهناك إنظم الى الجبهة الشعبية مثل معظم المثقفين الفرنسيين، إذ وجد نفسه في أحد المحتشدات للاجئين الفرنسيين

بالإشتراك مع زوجته كولات جونسون بعنوان "الجزائر خارجة عن القانون" (L'Algérie hors le loi)، والذي إنتقد فيه بشدة سياسة الإستعمار الفرنسي، ودافع فيه عن حقوق وحرية الشعب الجزائري وهو أول كتاب يتطرق الى الثورة الجزائرية وأبعادها السياسية، إذ حاول أن يبين فيه مبادئ ثورة نوفمبر 1954 على الرغم من الإنتقادات التي وجهت إليه فيما بعد[1].

كما قام جونسون أيضا وأنصاره بتشكيل منظمة سرية[2]، لتقديم يد المساعدة للمهاجرين الجزائريين في فرنسا عامة والفدائيين خاصة، ظهرت هذه المنظمة كشبكة سرية تقف الى جانب الحركة الثورية لجبهة التحرير الوطني في فرنسا، حيث تقوم هذه الشبكة بجمع الإشتراكات والأموال والألبسة والأغطية والأدوية من العمال المهاجرين الجزائريين والفرنسيين والمؤيدين والمتعاطفين مع الثورة الجزائرية، كما تقوم أيضا بتقديم يد العون لتهريب الفدائيين من فرنسا وتسليحهم[3].

فالثورة الجزائرية بفضل مبادئها وإنسانيتها غيرت في أفكار الكثير من الثقفين من أمثال الكاتب الفرنسي هنري علاق والذي وقف هو الأخر الى جانب الثورة التحريرية، وبسبب موقفه وآرائه تجاه الثورة ألقي عليه، القبض سنة 1957، وقد وضع هنري كتابه (المسألة) في إعماق السجن حيث كشف فيه عن صنوف التعذيب التي يمارسها جنود المظلات بالجزائر[4]، وبسبب هذا الموقف الذي

بإسبانيا والتي أثرت فيما بعد على حياته النفسية والصحية، وعندما أفرج عنه واصل طريقه الى الجزائر حيث تعرف على عدة شخصيات وطنية في الحركات السياسية، أنظر: عبد المجيد عمراني، جان بول سارتر والثورة الجزائرية 1954-1962، تقديم محمد العربي ولد خليفة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص57.

[1] عبد المجيد عمراني، المرجع السابق، ص ص 57-58.

[2] منظمة سرية: وهي شبكة سرية غير شرعية ظهرت في فرنسا في الحقيقة تعتبر شكلا من أشكال التعبير السياسي والتمرد والعصيان على السلطة الحاكمة، والتي قام بتأسيسها فرانسيس جونسون وسميت باسمه JeansonNetworkiheseouمن قبل الصحافة الفرنسية، أنظر عبد المجيد عمراني، المرجع السابق، ص6.

[3] المرجعنفسه، ص60.

[4] محمد الصالح الصديق، كيف ننسى وهذه جرائمهم، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005، ص ص 153-154.

تبناه لصالح الثورة الجزائرية تعرض الى أفظع أنواع التعذيب بغية الحصول على معلومات منه حتى أشرف على الموت لكنه لم يستسلم[1].

ومن هؤلاء أيضا المثقف الفرنسي فرانس فانون والذي قدم في عام 1956 إستقالته الى الحاكم العام بالجزائر من منصبه كطبيب في مستشفى الأمراض العقلية بالبليدة، وألتحق بصفوف جبهة التحرير الوطني الذي إلتزم بنضالها وتحقيق أهدافها[2]، ذهب الى تونس وهناك رحبت قيادة جبهة التحريرية وكلفته بمهمة الإعلام في جريدة المجاهد، فقد كان موقفه السياسي يتمثل في تحقيق الوحدة الإفريقية، بالإضافة الى الإعلام كان فانون يقوم بمعالجة جيش التحرير الوطني[3] بالإضافة الى هؤلاء الفلاسفة والمفكرين نجد أيضا فئة الطلبة الفرنسيين الذين وقفوا الى جانب الثورة نظرا للعمل الفعال والشجاع الذي قام به هؤلاء الطلبة من أجل التعجيل بتحقيق السلم بالجزائر في ظل إستقلال الشعب الجزائري والذين خدموا قضية السلم بالعمل المباشر في نطاق ثورتنا فقد تحملوا الإهانات والسجون الفرنسية الى جانب رفاقهم الجزائريين[4].

[1] المرجع نفسه، ص155.

[2] عبد المجيد عمراني، المرجع السابق، ص65.

[3] عبد المجيد عمراني، المرجع السابق، ص66.

[4] جريدة المجاهد، ع74، 1960/08/08، لائحة خاصة بالطلبة الفرنسيين العاملين في صفوف جيش التحرير الوطني، ص10.

الفصل الثاني: قضية الأسرى في الهيئات والمواثيق الدولية

المبحث الأول: تعريف الأسير ومشروعيته

المبحث الثاني: حقوق الأسير

المبحث الأول: تعريف الأسير ومشروعيته

المطلب الأول: تعريف الأسير لغة واصطلاحا

لغة: الأسير: جمع أسراء وأسارى وأسرى وهو الأخيذ والمقيد والمسجون[1].

وهو كل من قبض عليه وأخذ مقيدا وجاءت التسمية من أنه كان من يلقى عليه القبض ويشد بالأسار[2].

ويقول ابن منظور أن الأسير هو الأخيذ واصله من ذلك كل محبوس في قيد أو سجن فهو أسير[3].

اصطلاحا: الأسرى: في الاصطلاح فقد عرفهم الماوردي بقوله: "هم المقاتلون من الكفاح إذ ظفر المسلمون بأسرهم أحياء"[4] وتخصيص المقاتلين بالأسر كما جاء على سبيل التغليب وليس قيدا حيث يقال الأسرى هم المقاتلين الأعداء ومن في حكمهم ممن وقعوا في أيدي العدو أحياء[5].

---

[1] مجد الدين بن يعقوب الفيروزابادي، القاموس المحيط، دار الحديث، القاهرة، 2008، ص54.

[2] كاظم عبد الضيف، معاملة حقوق الإنسان خلال الصراع مقارنة بين القانون الإسلامي والقانون الدولي، أطروحة مقدمة الى مجلس سانت كلمنتس العالمية وهي جزء من شهادة الدكتوراه في القانون الدولي، جامعة سانت كلمنتس العالمية، فرع العراق، 2014، ص81.

[3] حليمة عزيزة معموري، الحماية الدولية لأسرى الحرب في ظل القانون الدولي الإنساني مذكرة ماستر، القانون الدولي العالمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2018-2019، ص07.

[4] علي بن محمد الماوردي، الأحكام السلطانية تحقيق أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1989، ص166.

[5] حسين شرفة، هدى النبي "ص" في التعامل مع الأسرى، العدد 8، ج1، جوان 2017، ص76.

تعريف الأسير في الفقه الاسلامي:

هم أولئك القادرون على القتال من الرجال الذين اشتركوا في القتال بالفعل في الأعمال العدائية ضد الدولة الإسلامية، وبالتالي يخرج من عدد الأسرى المدنيون من الرجال والأطفال والنساء والشيوخ ورجال الدين كما يطلق الأسير على الحربي الذي دخل دار الإسلام دون عهد أو أمان فوقع في يد المسلمين قبل أن يسلم ويطلق كذلك الأسير على من يؤخذ من المرتدين والبغاة الخارجين على إمام المسلمين[1].

أو هو كل شخص يقع في يد العدو بسبب عسكري لا سبب جريمة ارتكبها والقاعدة العامة في القانون الدولي توجب منح حق الأسير للأشخاص الذين يتمتعون بصفة المقاتلين[2].

تعريف الأسير حسب اتفاقية جنيف:

المقصود بأسرى الحرب في هذه الاتفاقية هم الأشخاص الذين ينتمون الى إحدى الفئات ويقعون في قبضة العدو:

أ- أفراد القوات المسلحة لأخد أطراف النزاع والمليشيات أو الوحدة المتطوعة التي تشكل جزءا من هذه القوات المسلحة.

ب- أفرادالمليشيات الأخرى والوحدات المتطوعة الأخرى بمن فيهم أعضاء حركات المقاومة المنظمة الذين ينتمون الى أحد أطراف النزاع ويعملون داخل أو خارج الإقليم حتى لو كان هذا الإقليم محتلا.

ج-أفراد القوات المسلحة النظامية الذين يعلنون ولاءهم لحكومة أو سلطة لا تعترف بها الدولة الحاجزة.

---

[1] عثمان رزوق، حماية الأسرى بين الشريعة الإسلامية واتفاقية جنيف، مذكرة تخرج لشهادة الماستر في العلوم الاسلامية، تخصص شريعة وقانون، قسم الشريعة، جامعة الشهيد حمة لخضر، الوادي، 2016-2017، ص08.

[2] هاني بن علي الطهراوي، أحكام أسرى الحرب، دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والشريعة الاسلامية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2012، ص ص 57-58.

د- الأشخاص الذين يرافقون القوات المسلحة دون أن يكونوا في الواقع جزءا منها.

هـ- أفراد الأطقم الملاحية بمن فيهم القادة والملاحون ومساعدوهم في السفن التجارية وأطقم الطائرات المدنية التابعة لأطراف النزاع الذين لا ينتفعون بمعاملة أفضل بمقتضى أي أحكام أخرى من القانون الدولي[1].

المطلب الثاني: مشروعية الأسير في الاسلام

يبحث الفقهاء في حكم الأسرى الذين يقعون في قبضة المسلمين الى تحريم قتلهم حيث يتم تخيير الإمام فيهم بين المن والفداء فكل هؤلاء يعتبرون سبي ومال وهم جزء من الغنيمة فإما أن يفديهم بمال فيعتبر غنيمة مكانهم وإما يفديهم بأسرى من المسلمين عوض القائمين عنهم من سهم المصالح.

ويستند الفقهاء على جواز سبي النساء والأطفال بفعله صلى الله عليه وسلم فقد سبي نساء بني قريضة وذراريهم وكان هذا نوعا من أنواع المعاملة بالمثل حيث كان السبي في الحروب أمرا شائعا بين الأمم[2].

فالأسر مشروع في الشريعة الاسلامية لقوله تعالى: "وخذوهموأحصروهم"[3].

وكذلك في قوله: [فإذا ألقيتم الذين كفروا فاضرب الرقاب حتى اذ ثخنتموهم فشدوا الوثاق فإما منا بعد وإما فداءحتى تضع الحرب أوزارها][4].

الأسارى إذا كانوا إناثا أو أطفالا ملكوا بالسبي وإن كانت الحرب قائمة والذكور البالغين إن أخذوا حال المقاتلة حرم بقاؤهم ما لم يسلموا ويتخير الإمام بين ضرب رقابهم وقطع أيدهم وأرجلهم من خلاف ويتركهم حتى يموتوا.

---

[1] وائل أنور بندق، معاهدة جنيف بشأن أسرى الحرب، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2009م، ص11.

[2] هاني بن علي الطهراوي، المرجع السابق، ص ص 57-58.

[3] سورة التوبة، الآية 5.

[4] سورة محمد، الآية 4.

وإن أخذوا بعد انقضاء الحرب حرم قتلهم وهنا يتخير الإمام بين المن والفداء والاسترقاق ومال الفداء ورقابهم مع الاسترقاق كالغنيمة ولا يسقط هذا التخيير بإسلامهم بعد الأسر[1].

إن ما نص عليه القرآن خاصا بأحكام الأسرى كان في قوله تعالى: " ما كان النبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الأرض "[2].

وعن الرسول وقوله بشأن الأسرى وما صدر عنه كان مرتبطا بظروفه وملابساته وقد صح عنه أنه منّ على بعض الأسرى وقبل الفداء من بعضهم الأخر وأمر بقتل بعض الأفراد الأخرين[3].

وورد في السنة عدة دلالات على مشروعية الأسر منها قول ابن العباس: فلما أسر الأسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر: "ما ترون في هؤلاء الأسرى"، فقال أبو بكر يا نبي الله هم بني العم والعشيرة أرى أن تأخذ منهم فدية فتكون لها قوة على الكفار فعسى الله أن يهديهم الى الاسلام فقال رسول الله صلى عليه وسلم ما ترى يا ابن الخطاب؟ قلت لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر ولكني أرى أن تمكنا أعناقهم فتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه وتمكني من فلان (قريب لعمر).

فاضرب عنقه فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوى رسول الله ما قاله أبو بكر ولم يهو ما قلت فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله "صلى الله عليه وسلم" وأبو بكر قاعدين يبكيان فقلت يا رسول الله أخبرني من أي شيء تبكي انت وصاحبك؟ فإذا وجدت بكاء بكيت

[1] علي بن الحسين الكركي، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج3، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، 1408، ص393.

[2] سورة الأنفال، آية 67.

[3] عبد اللطيف عامر، أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الاسلامية، ط1، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1986، ص13.

وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما فقال رسول الله أبكي للذين عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجرة[1].

ويعطي الإسلام مكانة خاصة لرجال الدين الذين لا يتدخلون في شؤون الحرب والقتال فقد ذهب بعض الفقهاء الى أن الرهبان لا يجوز أسرهم بل يجب أن يتركوا ولا يؤسروا ولا يجوز أن يتعرضوا لأي أذى لقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: "وإنكم ستجدون أقواما حبسوا أنفسهم في الصوامع فذروهم وما حبسوا أنفسهم له" أي تركوهم وعبادتهم وهذا هو فعل الخلفاء من بعده رضي الله عنه بل إن المالكية قد زادوا على ذلك بأن يترك الإمام لهم أموالهم أيضا[2].

فإذا أسر الرجل الحر العاقل فالسلطان أو نائبه مخير عند الشافعي وأحمد رحمهما الله بين أربعة أمور وهي: القتل ،الاسترقاق ،المن والفداء بمال أو بأسرى مسلمين لقوله تعالى: "فإما منا بعد وإما فداء"[3].

ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قتل النضر بن الحارث وأباغرة وسواء الكتابي والوثني وقيل أن كل من لا يقر على ديته لا يسترق إذا سلم وقال أبو حنيفة يخير السلطان فيه بين القتل والاسترقاق خاصة وليس له المن ولا الفداء وقال مالك: ليس له أن يمن عليه ويخير في الثلاثة الباقية.

وحكم الأسير إذا سلم في الأسر فإنه يسقط حكم القتل خاصة ويتخير السلطان بين الثلاثة الباقية من المن والاسترقاق والفداء[4].

وقد بين الله عز وجل في القرآن الكريم ثلاثة أوجه في شأن الأسرى.

---

[1] عمر بوعلالة، حقوق الأسرى بين الحمايتين الشرعية والقانونية، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، أدرار، 2006-2007، ص22

[2] هاني بن علي الطهراوي، المرجع السابق، ص59.

[3] سورة محمد الآية 4.

[4] بدر الدين بن جماعة، المرجع السابق، ص ص191-192.

- **الوجه الأول:** هو التلطف معهم وترغيبهم في الإسلام وقد جاء في قوله تعالى: "يأيها النبي قل لمن بين أيديكم من الأسرى إن يعلم الله في قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم ويغفر لكم والله غفور رحيم"[1]والذي يؤخذ من الأسرى هو حريتهم بوقوعهم في الأسر وحرمانهم العودة الى أهاليهم ومغفرة الله لهم لا تكون إلا بعد إسلامهم وصلاح عقيدتهم واستقامتهم على الصراط المستقيم.
- **الوجهالثاني:** هو المن عليهم وإطلاق سراحهم مجانا شريط ألا يخشى منهم خطر في المستقبل أما الوجه الثالث فهو أخذ الفدية منهم وتقدر حسب ما يراه ولي أمر المسلمين أما الدليل من السنة الشريفة على مشروعية الأسير فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهتم بأمر الآسر وجعل فكاكهم أحد خصال البر فقال "فكو العاني – أي الأسير – وأطعموا الجائع وعودا المريض"[2].

انقسم الفقهاء الى ثلاثة فرق حول حكم الأسرى في الاسلام الفريق الأول يرى أن حكم الأسر هو المن والفداء،وفريق ثاني يرى بعض الفقهاء الأحناف أن للحاكم حسبما تقتضي المصلحة أن يقتل الأسرى أو سيترقهم ويرى الشباني من كبار الفقهاء الأحناف يرى جواز فداء اسرى الاعداد بأسرى المسلمين ويرى فقهاء أخرون من الاحناف جواز أن يطلق الحاكم سراح الأسرى بشرط أن يبقوا في بلاد الإسلام ويدفعوا الجزية ويبرز الأحناف عدم إرجاع الأسرى ويدفعوا الجزية ويبرز الأحناف عدم إرجاع الأسرى الى بلادهم بأن ذلك يؤدي الى زيادة قوة العدو أما الفريق الثالث فذهب الى للحاكم حسبما تقتضي المصلحة أن يختار إما أن يقتل بعض الأسرى أو كلهم أو أن يسترقهم أن يطلق سراحهم وأن يفتديهم بأسرى المسلمين وأضاف المالكية ما ذهب إليه بعض الأحناف بأن يبقوا الأسرى في بلاد المسلمين بشرط دفع الجزية[3].

---

[1] سورة الأنفال الآية 70.

[2] حسين شرفه، المرجعالسابق، ص77.

[3] عمر مكي، القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2017، ص211.

المطلب الثالث: مشروعية الأسير في القانون الدولي الإنساني

لقد تم تقنين الأسر في القانون الدولي بموجب الفصل الثاني من ملحق اتفاقية لاهاي 1899 والتي تتعلق بقوانين الحرب البرية إضافة الى اتفاقية جنيف عام 1929 بشأن معاملة أسرى الحرب حيث جاء في مادتها الثانية تعهد الأطراف المتعاقدة باحترام هذه الاتفاقية وتطبيقها حيث يتم تطبيق هذه الاتفاقية في حالة الحرب المعلنة أو اي اشتباك مسلح آخر بين طرفين أو أكثر وكذلك تنطبق في حالات الاحتلال الجزئي أو الكلي لإقليم أحد الأطراف المتعاقدة كما نص البروتوكول الأول لسنة 1977 الملحق باتفاقية جنيف 1949 بأن المنازعات المسلحة التي تناضل بها الشعوب ضد التسلط والاحتلال الأجنبي وممارسات الشعوب لتقرير مصيرها تعد ممارسات دولية ومشروعة[1].

يقع أسرى الحرب تحت سلطة الدولة المعادية لا تحت سلطة الأفراد أو الوحدات العسكرية التي أسرتهم وبخلاف المسؤوليات الفردية التي قد توجد تكون الدولة الحاجزة مسؤولة عن المعاملة التي يلقاها الاسرى، كما يجوز للدولة الحاجزة إخضاع أسرى الحرب والاعتقال ولها أن تفرض عليهم التزام بعد تجاوز حدود معينة من المعسكر الذي يعتلقون فيه ومع مراعاة أحكام هذه الاتفاقية فيما يتعلق بالعقوبات الجنائية والتأديبية لا يجوز حجز الأسرى إلا كإجراء ضروري تقتضيه حماية صحتهم ولا يجوز أن يدوم هذا الوضع على أي حال لأكثر مما، تتطلبه الظروف التي اقتضته[2].

تهدف اتفاقية لاهاي الى وضع القيود على استخدام القوة في النزاعات المسلحة فإن اتفاقية جنيف تهدف الى حماية ضحايا النزاعات المسلحة الدولية وقد أحدثت هذه الاتفاقية تطورا هاما في مسار القانون الدولي الإنساني على اعتبار أنها متعلقة أساس بحماية أسرى الحرب لما لهذه الفئة من تعقيدات على مستوى الآثار التي تخلفها الحرب التي لم تحسم مختلف

[1] حمودة مختار، التعريف بأسرى الحرب والقواعد المقررة لتعامل معهم وفقا لقواعد القانون الدولي الإنساني، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المجلد4، العدد4، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2011/12/20، ص ص64-80.

[2] وائل أنور بندق، المرجع السابق، ص23.

جوانبها القانونية إلا بصورة جزئية وهي لائحة لاهاي الملحقة بالاتفاقية الثانية لعام 1899 والاتفاقية الرابعة عام 1907 تكمن العبرة في الاعتراف للشخص بصفة أسير حرب في الحرب لمجموع الحقوق التي توفرها قواعد القانون الدولي الانساني لن يتمتعون بهذه الصفة والتي تمثل في مجموعها الحد الأدنى من الحماية التي يستوجب توفيرها لهم ذلك أنه يجوز تعزيزيها بموجب اتفاقية خاصة شريطة أن لا تكون أقل من الحقوق المتضمنة في نصوص القانون الدولي الانساني[1].

بعد البرتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق بإتفاقية جنيف لعام 1949 تم الاعتراف بمقاتلي حركات التحرر الوطنية كأسرى حرب في حالة وقوعهم في يد قوات دولة الاحتلال ويستفيدون من الحماية المقررة لأسرى الحروب الدولية وهذا بعد منحهم صفة المقاتل في المادة الثالثة من هذا البروتوكول[2].

[1] حليمة عزيزة معموري، المرجع السابق، ص29.

[2] عبد الحليم بوشكيوة، الوضع القانوني لأسرى حرب التحرير الجزائري في القانون الدولي الانساني، مجلة البحوث والدراسات، العدد12، 2011، ص198.

المبحث الثاني: حقوق الأسير

المطلب الأول: حقوق الأسير في الاسلام

أ- الحقوق المادية:

إن للأسير حقوقا مضمونة بموجب النصوص الدينية ومنها:

- **فدية الأسير:** حقه في إطلاق سراحه بدون مقابل، وفدية نفسه بمبلغ من المال، في هذا الصدد يقول الله تعالى: " فإما منا بعد، وإما فداء حتى تضع الحرب اوزارها"[1].

فلا يجب إعدام الأسير وإنما تتاح له فرصة تحرير نفسه، الأمر الذي يمكنه من إستعادة حريته حتى قبل نهاية الحرب، وقد تكون فدية الأسير إما نقد وإما مقابل القيام بعمل أو تقديم خدمة تعود فائدتها على المسلمين، ففي زمن الرسول صلى الله عليه وسلم قام بعض الأسرى بتعليم المسلمين القراءة والكتابة في المدينة المنورة، وعند نهاية مدة العقد ثم اطلاق سراحهم[2].

- **الحق في الإطعام:** للأسير الحق في الإطعام كغيره من المعوزين الذين يرعاهم المجتمع ويحسن إليهم[3]، لقوله تعالى: "ويطعمون الطعام على حبه، مسكينا ويتيما وأسيرا "[4].

فالإسلام يكفل حقوق الأسرى بموجب مبادئ ذات بعدين: قانوني وروحي، وكل تقصير أو مخالفة لهذه الأوامر تستوجب أشد العقاب[5].

---

[1] سورة محمد، الآية 4.

[2] علي بشريرات، ممارسات حقوق الانسان في الجزائر 1830-1962، تر: مسعود حاج مسعود، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2015، ص ص56-57.

[3] المرجع نفسه، ص57.

[4] سورة الإنسان، الآية 8.

[5] علي بشريرات، المرجع السابق، ص57.

الحق الايواء: من حق الأسرى أن يهيأ لهم مأوى يليق بأدميتهم فلا يوضعون في زنازين ضيقة وملوثة أو يجمعون في محشتدات فلم يخصص الرسول صلى الله عليه وسلم أماكن معينة لاحتجاز الأسرى وإنما كان يوزعهم على بعض الأشخاص للقيام بحبسهم، فكانوا يحسبون في أماكن نظيفة ومحترمة وفي ظروف أقل ما يقال عنها إنها الحياة العادية، بل كانت أجواء الأسر في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم تسمح بتفاعل الأسرى مع المسلمين بشكل واسع خاصة أولئك الذين حبسوا في المسجد[1].

- **الحق في اللباس:** للأسير الحق في اللباس كما جاء في الاسلام فقد اهتم النبي صلى الله عليه وسلم بالأسرى من ناحية كسوتهم إن كانوا في حاجة الى ذلك، فعن جابر رضي الله عنه أنه قال: "لما كان يوم بدر أتي بأناس واتي بالعباس، ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبي صلى الله عليه وسلم له قميصا، فوجد قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه، فكساه النبي صلى الله عليه وسلم إياه، فلذلك نزع النبي صلى عليه وسلم قميصه الذي ألبسه"[2].
- **تبادل الأسرى:** كما تتجلى مشروعية الأسر وتبادل الأسرى بين الأطراف المتحاربة في الدين الإسلامي، في كونها مسألة شرعية فأغلب الأحكام الفقهية المتعلقة بالسرى هي مستنبطة من النصوص والأحكام الشرعية للدين الإسلامي[3].

كفالة راتب للأسير وعائلته:

توفر الدولة الاسلامية الأمن الغذائي لمواطنيها، وذلك بطرق مختلفة منها توفير سبل الكسب المشروع ووسائل العمل الشريف، بما يحقق لهم إيجاد ضروريات الحياة من مأكل وملبس ومشرب، ومن ثم توفير الحاجات الكمالية، وأما من بات عاجزا عن الكسب فقد أمرت الشريعة الإسلامية الدولة بكفالته وعائلته بإعطائه نصيبه من الزكاة والصدقات وبما يكفل له العيش بكرامة، والأسير يعد واحد من أولئك الذين أصبحوا عاجزين عن العمل لقصور

[1] حسين شرفة، المرجع السابق، ص ص81-82.

[2] المرجعنفسه، ص ص80-81.

[3] محمد محمدي، الأبعاد الدينية والإنسانية في ممارسات ...،المرجع السابق، ص157.

قهري[1]، قال تعالى: " إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم"[2].

ب-الحقوق المعنوية:

لم يهتم الإسلام بحقوق الأسير المادية فقط بل اهتم أيضا بالحقوق المعنوية ومن هاته الحقوق نذكر:

- **حق الأسير في المعالة الحسنة:**

إن بناء شريعتنا الإسلامية المحكمة قواعده تقوم أركانه وأسسه على أصل الإحسان في جميع جوانب الحياة، ويشمل ذلك الإحسان الحالة الاستثنائية في الاسلام وهي الحرب وتوابعها، كما أوصى صلى الله عليه وسلم صحابته في أسارى بدر، بأن يستوصوا بالأسارى خيرا، فالإسلام حث على إكرام الأسير، منعا لتلك الروح الانتقامية وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي بأسرى بدر وكأنهم في ضيافة وليسوا في أسر حتى إن بعض الذين نزل أولئك في ديارهم كانوا يؤثرونهم بالطعام على أولادهم[3].

[1] اسلام علي الشريف، حقوق الأسرى ووسائل حمايتهم في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي الانساني، كتاب الأبحاث المحكمة، المؤتمر العلمي الدولي، القانون الدولي الإنساني في ضوء الشريعة الإسلامية، ضمانات التطبيق والتحديات المعاصرة، 25-26 أكتوبر 2015م، ص909

[2] سورة التوبة، الآية 60.

[3] زياد ابراهيم مقداد ومها باسم الشنطي، حقوق الأسرى المعنوية في الشريعة الإسلامية مقارنة بالقانون الدولي، كتاب الأبحاث العلمية المحكمة، المؤتمر العلمي الدولي، القانون الدولي الإنساني في ضوء الشريعة الاسلامية، ضمانات التطبيق والتحديات المعاصرة، 25-26 أكتوبر 2015، ص ص1367-1368.

- **حق الأسير في ممارسة شعائره الدينية:**

من الحقوق التي أقرها الإسلام للأسير هي حقه في ممارسة شعائره الدينية خلال مدة أسره، ولا يكره على تغيير معتقده ودينه[1] قال الله تعالى: "لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي"[2].

- **عدم التفريق بين الأسير وأهله في الأسر:**

نهى الاسلام عن التفريق بين الأسير وأهله، لقوله صلى الله عليه وسلم "من فرق بين والدة وولدها فرق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة" لأن ذلك يجزعها ويلحقها الضرر بفراقه ويعتبر ذلك من أشد أنواع العذاب[3].

- **عدم تعذيب أو ضرب الأسير:**

لقد نهى الإسلام عن ضرب الأسير أو اذلاله حفاظا على كرامته[4] أن هذا الحق مع أنه في الأصل مادي يتجسد بعدم تعذيب أجساد الأسرى والتنكيل بهم، إلا أنه يغلب أن يكون حقا معنويا لنتائجه وبعده النفسي الكبير على الأسير، فلم يرد دليل يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو صحابته وتابعيهم ومن اقتفى أثرهم قد قاموا بتعذيب أسراهم تشفيا منهم لعدواتهم ولبغضهم الشديد، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ضرب الأسير الذي قبض عليه قبل غزوة بدر الكبرى[5].

---

[1] زياد ابراهيم مقداد ومها باسم الشنطي، المرجع السابق، ص1371.

[2] سورة البقرة، الآية 256.

[3] حسين شرفة، المرجع السابق، ص82.

[4] المرجع نفسه، ص83.

[5] زياد ابراهيم مقداد ومها باسم الشنطي، المرجع السابق، ص1370.

فالإسلام لم يستغل لحظ ضعف ذلك الأسير بالانتقام والتشفي منه بل وجب الإحسان إليه والرفق به مع أنه كان قبل لحظات عدوا مقاتلا إلا أن الإحسان له بعدم تعذيبه والتلين معه هو المأمور به[1].

المطلب الثاني: حقوق السير في القانون الدولي الإنساني

أ-الحقوق المادية:

- **حق الأسرى في المأوى:**

وهو الحق في مسكن أو المبنى كامل المرافق، الذي يخصص لإقامة العسكريين وفقا لما يتطلبه وضعهم العسكري، كنوع من الإنضباط التام الذي يفرض إيواءهم وإطعامهم في مبان خاصة، تتوفر فيها جميع التسهيلات التي تجعلهم يعيشون فيها ولا يغادرونها إلا في أضيق الحدود وذلك طبقا لمبدأ التشابه أو المماثلة والقاضي بمعاملة الأسرى نفس معاملة أفراد القوات المسلحة للسلطة الحاجزة في موضوعات عديدة منها إيواء الأسرى في مبان مماثلة لتلك المخصصة لإقامة العسكريين التابعين للدولة الحاجزة[2].

حق الأسرى في الغذاء:

يجب أن تكون وجبات الغذاء اليومية كافية، حيث تكفل سلامتهم وبقاءهم في حالة صحية جيدة، كما يشترط مراعاة أنواع الأغذية التي تناسب الأسرى، وتتفق وعاداتهم، وقد كانت المادة 11 من اتفاقية جنيف لسنة 1949، تشترط أن يحصل الأسير على نفس الغذاء الذي يتناوله قوات الدولة الأسرة[3].

---

[1] زياد ابراهيم مقداد ومها باسم الشنطي، المرجع السابق، ص ص 1370-1371.

[2] محمد حمد العسيلي، المركز القانوني لأسرى الحرب في القانون الدولي الإنساني، منشأة معارف بالإسكندرية جلال حزى وشركاه، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 2005، ص 583.

[3] هاني بن علي الطهراوي، المرجع السابق، ص ص87-88.

- **حق الأسرى في اللباس:**

تقضي الفقرة الأولى من المادة 27 من اتفاقية جنيف الثالثة بأن تزود الدولة الحاجزة اسرى الحرب بكميات كافية من الملابس والأحذية ويشترط أن تكون هذه الملابس ملائمة للمناخ وأيضا استبدال وإصلاح هذه الملابس والأحذية التي تحتاج الى إصلاح، وإن كان ما تستولي عليه الدولة الحاجزة من ملابس عسكرية للقوات المسلحة المعادية مناسبا للمناخ فإنه يستخدم لكساء، أسرى الحرب تتضمن هذه الفقرة ثلاثة شروط يجب على الدولة الحاجزة العمل على تطبيقها تتعلق بكمية ملابس الأسرى وملاءمتها للمناخ ونوعيتها تتضمن عبارة "كميات كافية من الملابس والأحذية" التزاما تجاه الدولة الحاجزة بتزويد الأسرى لديها بقطعتين من كل نوع من أنواع الملابس الخارجية والداخلية والأحذية مرتين في السنة على الأقل، كما يجب أن تكون الملابس التي تصرف للأسرى مناسبة لمناخ المنطقة التي يحتجزون فيها[1].

- **توفر الشروط اللازمة أثناء ترحيل الأسرى:** تتخذ السلطات الحاجزة قبل البدء في ترحيل الأسرى الترتيبات الخاصة بترحيل وفق شروط صحيحة وأمنية وإجتماعية ومن هاته الشروط: الشروط الصحية حيث يتطلب ترحيل الجرحى والمرضى الأسرى شروطا خاصة ترتبط بصفة أساسية بوضعهم الصحي وظروف الترحيل حيث تنص المادة 47 من اتفاقية جنيف الثالثة على أنه لا يجب أن يرحل المرضى والجرحى من أسرى الحرب إذا كانت الرحلة تعرضهم للخطر، وهذا الأمر يتطلب فحص الأسرى والعمل بشروط الترحيل ووسائله[2].

[1] محمد حمد العسيلي، المرجع السابق، ص ص 600-601.

[2] المرجع نفسه، ص 574.

- **كفالة راتب للأسير وعائلته:**

نصت إتفاقية جنيف بشأن موارد أسرى الحرب المالية عن المبالغ التي تسحب من الأسرى ومقدمات الراتب تصرفه الدولة الحاجزة تحدد قيمتها بتحويل المبالغ الى عملتها، والرواتب الإضافية التي يأخذها الأسرى من الدولة التي يتبعون لها، وكيفية تحويل الأموال وحسابات الأسرى الخاصة[1].

تحتفظ الدولة الحاجزة بحساب لكل أسير تسجل به البيانات التالية عل الأقل: المبالغ المستحقة للأسير او التي تصرف له كمقدمات من راتبه أو أجور عمل أو باي صفة أخرى، وكذلك المبالغ التي تسحب من الأسير بعملة الدولة الحاجزة، والمبالغ التي تسحب من الأسير بناء على طلبه الى عملة الدولة المذكورة، المبالغ التي تصرف من الأسير نقدا أو باي شكل مماثل، والمبالغ التي تدفع نيابة عنه وبناء على طلبه[2].

تشغيل أسرى الحرب:

بما أن العمل حق من حقوق الإنسان فقد نصت إتفاقية جنيف لسنة 1949، على أن الهدف من تشغليهم هو الحفاظ على حالتهم الصحية بشكل جيد جسميا ومعنويا، وليس لاستغلال قدراتهم لمصلحة الدولة الأسرة بصورة قد تؤثر على قواهم الجسمية أو العقلية، على أن تراعي الدولة الحاجزة عدة شروط بعضها يتعلق بالأفراد، والبعض الأخر يتعلق بنوعية العمل المسموح به[3].

ب- الحقوق المعنوية:

- **الحق في العناية الصحية والطبية:**

[1] إسلام علي الشريف، المرجع السابق، ص 909.

[2] المرجع نفسه، ص 909.

[3] هاني علي الطهراوي، المرجع السابق، ص91.

أقرت اتفاقيات جنيف ضرورة توفير العناية الطبية والصحية للأسرى حيث لابد من وجود المرافق الصحية اللازمة مع الحرص على نظافتها كما لا يجوز منع الأسرى من الذهاب للعيادات الطبية وعرضهم على الأطباء، كلما شعروا بحاجتهم لعلاج[1].

- **حق الأسير في ممارسة شعائر الدينية والنشاطات العقلية والبدنية:**

يجب على الدولة الحاجزة أن تمنح للأسرى الحق في ممارسة شعائرهم الدينية، بالإضافة الى توفير كل ما يلزم لممارسة نشاطاتهم البدنية بحيث توفر لهم الملاعب والأدوات اللازمة لممارسة التمارين والألعاب والمباريات الرياضية، وكذلك يجب أن توفر لهم الكتب والمجالات والصحف والأجهزة والأدوات التي يحتاجونها لتنمية قدراتهم العقلية[2].

- **حق الأسير في إحترام شرفه وسمعته:**

لأسرى الحرب الحق في احترام اشخاصهم وشرفهم في جميع الأحوال ويجب أن تعامل النساء الأسيرات بكل الإعتبار الواجب لجنسهن ويجب على أي حال أن يلقين معاملة لا تقل ملاءمة عن المعاملة التي يلقاها الرجال[3].

حق الأسير في الاتصال بذويه:

قد كفل القانون الدولي الإنساني للأسير أيضا الحق في أن يتواصل مع أهله وأقاربه بوسائل الاتصال المتاحة سواء كانت عبر المراسلات أو المحادثات عبر الهاتف او غيرها من الوسائل[4].

---

[1] هاني علي الطهراوي ، المرجع السابق، ص89.

[2] المرجع نفسه، ص ص90-91.

[3] اتفاقية جنفي بشأن معاملة اسرى الحرب 12أوت 1949، المادة 14، http//www.pji.pna.ps، 2021/4/4، 9:51.

[4] زياد إبراهيم مقداد ومها باسم الشنطي، المرجع السابق، 1379.

وقد نصت مواد القانون الدولي الإنساني على أنه:"يسمح لكل اسير حرب بمجرد وقوعه في الأسر او خلال مدة لا تزيد على أسبوع واحد من تاريخ وصوله الى المعسكر، حتى لو كان ذلك المعسكر انتقاليا، وكذلك في حالة مرض الأسير، أو نقله الى مشفى، أو الى معسكر آخر، بأن يرسل مباشرة الى عائلته من جهة و الى الوكالة المركزية من جهة أخرى بطاقة مماثلة بقدر الإمكان للنموذج الملحق بهذه الإتفاقية، لإبلاغها بوقوعه في الأسر وبعنوانه وحالته الصحية، وترسل هذه البطاقات بأسرع ما يمكن ولا يجوز تأخيرها بأي حال"[1].

"يسمح لأسرى الحرب بإرسال وإستلام الرسائل والبطاقات، وإذا رأت الدولة الحاجزة ضرورة تحديد تلك المراسلات فإنه يتعين عليها السماح على الأقل بإرسال رسالتين وأربع بطاقات كل شهر، وفي حالة فرض قيود على الرسائل التي ترسل الى الأسرى، فإن ذلك القرار لا يصدر إلا من الدولة التي يتبعها الأسرى، بناء على طلب الدولة الحاجزة، وترسل تلك الرسائل والبطاقات بأسرع طريقة متاحة للدولة الحاجزة، ولا يجوز تأخيرها أو حجزها لدواع تأديبية"[2].

- **حق الأسير في المعاملة الإنسانية:**

دعا القانوني الدولي الإنساني الى معاملة أسرى الحرب معاملة إنسانية، وقد كان ذلك واضح وصريح في اتفاقية جنيف الثالثة والتي نصت على: "يجب معاملة أسرى الحرب معاملة إنسانية في جميع الأوقات، ويحظر أن تقترف الدولة الحاجزة أي فعل أو إهمال غير مشروع، بسبب موت أسير في عهدتها، ويعتبر انتهاكا جسيما لتلك الاتفاقية، وعلى الأخص لا يجوز تعريض أي أسير حرب للتشويه البدني أو التجارب الطبية أو العلمية من أي نوع كان مما لا تبرره المعالجة الطبية للأسير المعني أو لا يكون في مصلحته وبالمثل يجب

[1] اتفاقية جنيف، المصدر السابق، المادة 70.

[2] المصدرنفسه، المادة 71.

حماية أسرى الحرب في جميع الأوقات وعلى الأخص ضد جميع أنواع العنف أو التهديد، وضد السباب وفضول الجماهير، وتحظر تدابير الاقتصاص من أسرى الحرب"[1].

- **حق الأسير في المساواة:**

يجب على الدولة الحاجزة أن تعامل جميع الأسرى بالمساواة دون أي تمييز ضار على أساس العنصر او الجنسية أو الدين، او الآراء السياسية أو أي معايير مماثلة أخرى[2].

[1] اتفاقية جنيف،المصدرالسابق، المادة 13.

[2] وائل أنور بندق، المرجع السابق، ص18.

الفصل الثالث: موقف جيش التحرير الوطني من الأسرى الفرنسيين

المبحث الأول: مصادر سلوك جيش التحرير تجاه الأسرى

المبحث الثاني: مكانة الأسرى في مشروع الثورة

المبحث الأول: مصادر سلوك جيش التحرير الوطني اتجاه الأسرى

المطلب الأول: الإسلام او القانون الدولي الإسلامي

القانون الدولي الإسلامي المقصود به هو القانون الذي تنطوي عليه احكام الشريعة الإسلامية من قواعد فيما يتعلق بمعاملة المسلم للعدو في النزاعات المسلحة، حيث تستمد هذه القواعد من القرآن الكريم والسنة النبوية وما صدر عن أهل العلم بالقرآن الكريم والسنة وبروح التشريع وقواعده العامة وهم المعروفون باسم المجتهدون[1].

ويعبر القانون الدولي الإسلامي الإنساني على ان الأخوة الإنسانية التي تقتضي ألا يتجاوز المسلمون أثناء النزاعات المسلحة والحروب الطاحنة الضرورة العسكرية المسموح بها في القتال وأن يعاملوا خصومهم أيا كان دينهم معاملة إنسانية ويوفروا لهم الحماية اللازمة لأن الإنسانية تعلي من قدر الإنسان وتمنع كل ما يؤدي الى اهانته وانتهاك حرماته أو الحد من حريته وعقيدته لأن الإسلام يصون النفس البشرية ويحفظ كرامتها[2].

فقد أوصى الرسول صلى الله عليه وسلم قادة الجيوش بالإحسان الى الأسرى فالمعاملة التي يخصصها الإسلام لأسرى الحرب والجرحى والمرضى تمتاز بالرحمة والإنسانية، كان إحترام الإنسان وكرامته والمساعدة الطبية والاغاثة من المبادئ المعمول بها[3].

---

[1] عمر سعد الله، القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 218.

[2] أحمد بشارة موسى، إحترام مجاهدي الثورة الجزائرية للقانون الدولي الإنساني أثناء حرب التحرير الوطني، مجلة المفكر، المجلد 15، العدد 3، 2020/12/31، ص ص21-22.

[3] فاروق بن عطية، الأعمال الإنسانية أثناء حرب التحرير 1954-1962، تر: عبد الرحمان كابوية ومحمد سالم، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2011، ص57.

قال تعالى: "يأيها النبي قل لمن في ايديكم من الاسرى إن يعلم الله في قلوبهم خيرا يؤتهم خيرا مما أخذ منكم ويغفرلكم والله غفور رحيم"[1]

إن مصادر سلوك الحرب كانت من بداية الثورة قواعد وأحكام القانون الدولي الإسلامي الإنساني، ما يثبت ذلك أن سلوك قادتها المنخرطين في القتال كان قائما على احترام القيم الإسلامية، ويرون أنفسهم أنهم ملزمون باحترامها في كفاحهم المسلح[2].

لقد إكتسب أفراد جيش التحرير الوطني روح نضالية استمدها من مبادئ الدين الإسلامي ودولة الأمير عبد القادر كل هذه المبادئ دفعت بجنود جيش التحرير أن يكونوا في المستوى المحترم تجاه أسراهم وعاملوهم معاملة حسنة فعالجوا مرضاهم وسهروا على توفير الراحة والأمن لهم الى حين تسلمهم من طرف الصليب الأحمر الدولي، الذي أكد في مختلف تقاريره عند استلام الأسرى الفرنسيين انهم تلقوا عناية خاصة من طرف جيش التحرير[3].

لقد حاول قادة الثورة وأعضاء جبهة التحري الوطني بكل الإمكانيات المتاحة لهم من أجل الإجتهاد في التطبيق العملي والإسقاط الممارساتي لجميع المبادئ.

والمعاملات التي أقرها الدين والشريعة الإسلامية إزاء فئة الأسرى الفرنسيين، لقد كانت المعاملة الحسنة لهذه الفئة من قبل أفراد جيش التحرير مستمدة من الضوابط والأحكام الشرعية والقانونية المتعارف عليها في النصوص الشرعية والدينية[4] فقد قرر قادة جبهة الحرير تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية، فكان ذلك سبب في بروز أصداء المعاملة الإنسانية التي سلكتها

[1] سورة الأنفال، الآية 70.

[2] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص 219.

[3] ياسمنية كريمي، المعتقلون والأسرى اثناء الثورة الجزائرية 1954-1962، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تخصص معاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر2، أبو القاسم سعد الله، 2016-2017، ص103.

[4] محمد محمدي، الأبعاد الدينية...، المرجع السابق، ص158.

الثورة الجزائرية في معاملة الأسرى الفرنسيين الى عموم الأحرار والديمقراطيين في أوروبا وباقي انحاء العالم[1].

لقد تغذت فلسفة ثورة نوفمبر من الفكرة الوطنية الجزائرية النابعة من القانون الدولي الإسلامي، ومن أداب الحرب في الإسلام، كما تعزى أفكارها الى رموز الفكر الإسلامي في الجزائر من مثل رجالات جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، ولذلك كانت الثورة شكلا ومضمونا فلسفة ثورية جهادية[2].

كما نجد أيضا هذا المصدر في بيان اول نوفمبر 1954، ففي ذلك البيان الموزع على الشعب الجزائري ويحمل توقيع الأمانة الوطنية لجبهة التحرير الوطني والذي جاء فيه: "أن الهدف من الثورة هو تحقيق الإستقلال الوطني في إطار الشمال الإفريقي وإقامة الدولية الجزائرية الديمقراطية الاجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية"[3].

فالاطار إسلامي، اذن تعبير عن واقع ثقافي حضاري سام خال من كل نزعة عدوانية ضد الأخر، بل هو وعاء للشخصية الوطنية الجزائرية وعمادها الأساسي ويمثل العمود الفقري في تاريخ الشعب الجزائري وتراثه النضالي في مواجهة الاحتلال الفرنسي[4] ولم يكن طرح "الإطار الإسلامي" في بيان أول نوفمبر كاتجاه لحرب دينية وصراع بين طوائف دينية على الرغم من سيل الأكاذيب وحمالات التشويه فإن الثورة الجزائرية لم تكن حربا بين الطوائف والأديان بل

[1] محمد محمدي، الأبعاد الدينية...، المرجع السابق، ص ص 158-159.

[2] أحمد بشارة موسى، المرجع السابق، ص22.

[3] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص219.

[4] عامر رخيلة، البعد الإنساني في الثورة الجزائرية، المصادر، العدد 7، ص58.

كانت ثورة إنسانية[1]. ومن يطالع وثائق الثورة يثبت له مدى الإلتزام بالقانون الدولي السلامي الإنساني، من طرف جنود جيش التحرير الوطني[2].

فقد إلتزموا بهذا القانون الأمر الذي سمح لهم بالا يقاتلوا النساء والأطفال والرهبان والشيوخ وأن يعاملوا الأسرى معاملة إنسانية فكان الإجهاز عليهم محرما شرعا وقانونا، فضلا عن الامتناع عن ارتكاب أي شكل من اشكال العنف والإرهاب وانتهاك حقوق الإنسان[3].

المطلب الثاني: القانون الدولي العرفي

القانون الدولي العرفي هو مجموعة القواعد القانونية التي تنشأ في المجتمع الدولي بسبب تكرار الدول لها، وبسبب إلتزام الدول بها في تصرفاتها واعتقادها بأن هذه القواعد تتصف بالإلزام القانوني[4].

أما من الناحية التاريخية ومن حيث ظهور القواعد القانونية التي تناولت الحروب يأتي العرف في مقدمتها ويشكل مصدرا مهما من مصادر القانون الدولي بصفة عامة والقانون الدولي الإنساني بصفة خاصة، الى جانب الإتفاقيات التي دونت وقننت القواعد الدولية التي تنظم النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية[5].

كما يعرف أيضا القانون الدولي العرفي بأنه مجموعة القواعد الدولية المنبثقة من ممارسات جيوش الدول ومقاتلي حركات التحرير، والتي تعتبر قانونا، ويمكن تعريفه أيضا بأنه فرع من

[1] عامر رخيلة، المرجع السابق، ص58.

[2] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص220.

[3] المرجع نفسه، ص220.

[4] أحمد بشارة موسى، المرجع السابق، ص23.

[5] المرجع نفسه، ص 23.

القانون الدولي العام، ويعبر عن مبادئ وقواعد غير مدونة تضع قيودا على وسائل استخدام القوة العسكرية أثناء النزاعات المسلحة، وتمتد لتحمي جميع الضحايا من المقاتلين والمدنيين الذين يقعون في شراك تلك النزاعات[1].

ويفهم من هذا المعنى، أن غاية هذا القانون هو ضمان حماية الأشخاص غير المشتركين بصورة مباشرة، او الذين كفوا عن الاشتراك بصورة مباشرة في الأعمال العدائية، أي الجرحى والغرقى والأسرى والمدنيين، والحد من استخدام العنف اثناء النزاعات المسلحة، فضلا عن حماية الأعيان التي ليست لها علاقة مباشرة بالعمليات العسكرية[2].

فقد حرص من جيش تحريرنا الوطني الفتي على مراعاة القوانين الحرب مراعاة تامة والعمل على تطبيقها في معاملة الأسرى الفرنسيين[3].

ويعتبر القانون الدولي العرفي مصدرا هاما لسلوك أفراد جيش التحرير الوطني وهذا القانون على خلاف قانون المعاهدات الدولية غير مكتوب[4] ولإثبات أن قاعدة معينة هي قاعدة عرفية يجب أن تنعكس في ممارسة القوات المسلحة لدول ما ولدى مقاتلي حركات التحرير، وانه يوجد اقتناع في المجتمع الدولي أن هذه الممارسة تعتبر كقاعدة قانونية وهي تتعلق بالممارسة الرسمية للدول وحركات التحرير[5].

---

[1] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص222.

[2] المرجع نفسه، ص222.

[3] المقاومة الجزائرية لسان حال جبهة التحرير وجيش التحرير الوطني، ط3، العدد14، جيش التحرير الوطني وأسرى الحرب، ص9.

[4] أحمد بشارة موسى، المرجع السابق، ص24.

[5] المرجع نفسه، ص24.

ولم ينقص مقاتلي الثورة الدافع الكافي للإذعان للقانون الدولي الإنساني العرفي، ليس بالرغم من اللبس الذي أحاط التوصيف القانوني للنزاع، وبالتالي حول القواعد المنطبقة عليه، وتظهر حالة اللبس في رؤية بعض أساتذة القانون الدولي في باريس، أن مقاتلي الثورة لا يستوفون كافة الشروط المقررة لحركة التحرر الوطني، حتى ينكر وانطباق ذلك القانون على هؤلاء المقاتلين، عكس الكثير من الدول التي كانت ترى فيها ممثلا شرعيا، وكيانا يخوض حربا ضد الاحتلال الفرنسي، ويرى الكثير من الكتاب أن الثورة تصرفت في معركتها مع الاحتلال الفرنسي ككيات يتمتع بتنظيم معين لجيشها، له سلوك قائم على احترام أعراف الحرب[1]، وتمسكت بطبيعتها الإنسانية في ظروف حرب شاملة وتدميرية، وعاملت أسرى الحرب حسب القوانين الدولية وزيادة، حتى اختار بعضهم الإنضمام طوعا الى صفوفها، لهذا السبب فشلت كل المحاولات لتقزيم الثورة وتحويلها الى جرب أهلية[2].

المطلب الثالث: القانون الدولي الإنساني

بالرغم من أن الجزائر لم تكن تتمتع بالشخصية الدولية التي تلزمها بإحترام الإتفاقيات الدولية في معاملة المدنيين والأسرى خلال الحرب، فإن الثورة التحريرية وضعت اتفاقيات جنيف المتعلقة بحماية ضحايا المنازعات الدولية المسلحة وحماية المدنيين، وضعتها موضع التطبيق منذ اندلاع العمليات العسكرية بسبب ما تتسم به أحكامها من طابع إنساني سام يندرج نضال الشعب الجزائري في إطاره[3].

[1] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص223.

[2] محمد العربي ولد خليفة، المرجع السابق، ص159.

[3] عامر رخلية، المرجع السابق، ص ص70-71.

لقد إلتزم جيش التحرير بما نصت عليه اتفاقيات جنيف والتي تقول بأن من حق أطراف القوات المسلحة إختيار أساليب ووسائل القتال والذي له قيود يجب التقيد بها في كل الظروف منها التفريق بين الأشخاص المدنيين من جهة والمقاتلين والأهداف العسكرية من جهة أخرى إضافة الى حماية الأشخاص الذين لا يشاركون في الأعمال العدائية أو الذين توقفوا عن المشاركة فيها كالجرحى والمرضى[1].

تنص اتفاقيات جنيف، على أن الأطراف السامية المتعاقدة تتعهد بإحترام وضمان احترام هذه الاتفاقية في جميع الظروف، كما تنص أيضا على واجب الدول أن تقوم بتدريس القانون الدولي الإنساني لقواتها المسلحة، وكذلك في اتفاقية لاهاي لحماية الممتلكات الثقافية، وتحدد جميع هذه النصوص أن الإلتزام بتدريس القانون الدولي الإنساني للقوات المسلحة ينطبق في أوقات السلم وكذلك في أوقات النزاع المسلح[2].

إن الإلتزام بإحترام القانون الدولي الإنساني، إلتزام عام يشمل جميع الأطراف المتعاقدة، ويتعين على جميع الهيئات والأفراد من المدنيين والعسكريين تنفيذ ما جاء في نصوص القانون الدولي الإنساني، وعلى الأطراف المتعاقدة وضع القواعد المناسبة للتطبيق، وبموجب الإلتزام بالعمل على احترام القانون الدولي الإنساني يحق لكل دولة متعاقدة أن تطالب طرفا آخر بالكف عن خرق القانون الإنساني[3].

---

[1] أحمد بشارة موسى، المرجع السابق، ص26.

[2]Jean-Marie HENCKAERTS et Louise doswald-Beck, Droit international humanitaire coutumier, CICR،Bruylant, Bruscelles, 2006, p143.

[3]حسن كمال، آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني في ضوء التغيرات الدولية للقانون الدولي المعاصر، مذكرة لنيل شهادة الماجستيرفي القانون فرع: قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق مدرسة الدكتوراه "القانون الأساسي والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، تاريخ المناقشة 2010/11/3، ص20.

فنصوص اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 التي تحمي السكان المدنيين والمقاتلين إبان النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، كانت نافذة في عهد الثورة وبالمثل نصوص اتفاقيات لاهاي لعام 1899 المعدلة في عام 1907، ومن هنا يمكن أن نعتبر أن مصدر تفكير قادة الثورة في القتال كان نابعا من قانون جنيف وقانون لاهاي الذين يشكلان معا القانون الدولي الإنساني[1].

كما أن المعلومات المتوفرة في وثائق الثورة تؤكد لنا امتثال جيش التحري الوطني لقواعد ومبادئ ذلك القانون ولقد سمح انضمام الحكومة المؤقتة الى اتفاقيات جنيف لعام 1949 يؤكد أن القانون الدولي الإنساني كان أحد المرجعيات التي استندت عليها ثورة التحرير الوطني[2].

وأمام استمرار السلطات الفرنسية وأدواتها الحربية في خرق مقتضيات اتفاقيات جنيف ومضاعفة العمليات المتسمة بالهمجية والوحشية والمنافية لكل المبادئ والأسس الي تضمنها ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ومن أجل التصدي لتلك الخروقات والإنتهاكاتالاإنسانية[3].

فإن الحكومة المؤقتة وفي اول تصريح لها إثر إعلان تأسيسها أكدت على أن الجزائر متمسكة بمطابقة الثورة للقوانين الدولية وإحترام قوانين الحرب ومعلنة ترحيبها بكل جهد يخدم السلام في الجزائر والعالم ويضمن إحترام الإتفاقيات الدولية بتأكيدها على أن الحكومة المؤقتة

[1] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص225.

[2] المرجع نفسه، ص226.

[3] عامر رخيلة، المرجع السابق، ص71.

الجزائرية تستقبل بارتياح كبير مل مبادرة دولية تهدف الى تطبيق الإجراءات الإنسانية لإتفاقية جنيف في حرب الجزائر[1].

لقد أكد سيردي مؤلف كتاب "أسرى الجنود" احترام جيش التحرير الوطني لاتفاقيات جنيف في كثير من الحالات، وخاصة مواد الإتفاقية الثلاثة المتعلقة بالسجناء، ففي بعض الحالات تحولت العلاقات بين أفراد جيش التحرير الوطني والأسرى الفرنسيين الى علاقات أخوية، بحيث احتفظ بعض هؤلاء الأسرى بذكريات مليئة بالعاطفة وهذا دليل على ان المعاملة الحسنة التي كانوا يتلقوها من طرف جيش التحرير[2].

المبحث الثاني: مكانة الأسرى في مشروع الثورة

المطلب الأول: معاملة الجيش للأسرى

بذلت الثورة الجزائرية قصار جهدها لكسب التحرير دون إضاعة مثلها الأعلى المتمثل في احترام الإنسان وكرامته حيث كان جيش التحرير الوطني هو النظام الذي مكن تلك القيم الإنسانية فقد بدأت فرق جيش التحرير في أول الأمر قليلة لا تملك إلا التوجيهات العامة ثم جاء مؤتمر 20 اوت 1956 الذي أعطى بعد ذلك نظما موحدا الجيش التحرير الوطني حيث سن قوانين محددة لا يتعداها المجاهد يرجع إليها جميع القادة حيث أصدر أمر بتحريم الإعدام ذبحا وتحريم جميع أنواع التعذيب أو التشويه الخلقي وحتى إن كان الإعدام لا يتم إلا بعد محاكمة شرعية قانونية

[1] عامر رخيلة، المرجع السابق، ص71.

[2] نسيمة بروال وسارة بوقفة، البعد الإنساني في الثورة الجزائرية من خلال مواثيقها وممارساتها، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر، تخصص: تاريخ الثوة الجزائرية، قسم التاريخ وعلم الاثار، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة 1، السنة الجامعية: 2018-2019، ص134.

كما أمر بوجوب العناية بالأسرى وانصرف قادة جيش التحرير الوطني بعد المؤتمر الى تطبيق نظام واحد وتقودهم أخلاق واحدة وسلوك مثالي مشترك[1].

حيث كان جيش التحرير يطبق أوامر القيادة العليا المستنبطة من تعاليم الدين الإسلامي ومن إتفاقية جنيف بشأن معاملة أفضل بموجب أحكام أخرى من القانون الدولي فنلاحظ صياغة المادة الرابعة من الإتفاقية الثالثة فيما يتعلق بوضع أسرى الحرب[2]، وسعيا من أفراد جيش التحرير الوطني على التجسيد الميداني والممارساتي لكافة المبادئ والأفكار والنظريات الواردة ضمن مواثيق وأدبيات الثورة التحريرية الجزائرية فيما يتعلق بحماية الأسرى الفرنسيين وصيانة كامل حقوقهم ومنحهم مكانة إنسانية تتناسب وما أقرته المبادئ والنصوص الدينية من قيم العفو والتسامح والرحمة فقد أدرج ميثاق مؤتمر الصومام العديد من الصور والأشكال المختلفة للإهتمام بفئة الأسرى على اعتبار هذه الأخيرة أقلية دينية وعرقية وعسكرية بين جنود جيش التحرير بصفة خاصة والثورة بصفة عامة وهو ما ورد في الميثاق المذكور "إن الثورة التحريرية تلتزم بحفظ حياة الأسرى الفرنسيين واحترام كرامتهم كمت ستخصص لهؤلاء الأسرى مصالح خاصة لاستقبالهم في كل ولاية من الولايات التاريخية"[3].

وبالرغم من الظروف الصعبة التي تفرضها جملة من العوامل الطبيعية والحضارية على الثورة الجزائرية[4] إلا أنها لم تهمل الجانب الإنساني فقد كانت تدرك معنى الكرامة الإنسانية لذلك لم

[1]جريدة المجاهد، العدد 9، 20أوت1957، القيم الأخلاقية عند جيش التحرير الوطني.

[2]LOUIS LE HARDY de Beaulieu professeur a l'université catholique de Louvain président de l'académie royale de marine de Belgique, https://scholar, google.com, 4 avril 2021, 9 :36.

[3]محمد محمدي، الأبعاد الدينية والإنسانية، ...،المرجع السابق، ص ص 162-163.

[4]Mohammed Harbi, les archives de la révolution algérienne, les éditions Jaune Afrique, paris, 1981, p277.

يعرف عنها أنها تعاملت بتعصب ضد الأسرى الفرنسيين بل عاملتهم معاملة حسنة وهذا بشهادة بعض السرى الفرنسيين أنفسهم ولذلك بما لقو من حسن معاملة ومأكل ومشرب وغيرها فقد أبدى أحد الضباط الفرنسيين الذي صرح لصحيفة فرنسية قائلا: "إننا نحب أنه نعلن عن المعاملة الطيبة التي لقيناها من طرف الوطنيين الجزائريين فطيلة إقامتنا لم نتعرض للشتم أو الإهانة كما لم يستعمل ضدنا أي ضغط مادي أو معنوي وكنا نتناول طعامنا قبل الجميع وفي غالب الأحيان كنا نخجل من هؤلاء الرجال الذين يعاملوننا بمنتهى الطيبة والروح الإنسانية في الوقت الذي خربت ديارهم وقتلت عائلاتهم" وتكريسا للمبادئ الإنسانية أقدم مجاهدوا الثورة على إطلاق سراح اسير فرنسي يدعى "روجي فال" وذلك إحتراما لشهر رمضان المبارك مرفقا إياه برسالة أكد من خلالها إلتزام بالمبادئ الإنسانية[1].

ونجد أيضا شهادة الم ديبرو وهو مندوب الصليب الأحمر الدولي قام بزيارة الأسرى الفرنسيين في جبال الجزائر حيث رجع مبتهجا بنجاح مهمته نجاحا أقصى خاصة وأنه لاحظ ما يتمتع به الأسرى الفرنسيون الأربعة من وسائل الراحة وما يمتاز به المجاهدون الجزائريون من أخلاق واحترام للمبادئ الإنسانية[2].

وفيما يخص التجسيد للنصوص الإنسانية سالفة الذكر من خلال الإقدام على تسريح أعداد معتبرة من الأسرى الفرنسيين في مناسبات عديدة حيث تجسد في إطلاق سراح الأسرى في المغرب وتونس وفي الأراضي الجزائرية فقد بلغ عدد الأسرى الفرنسيون الذين أطلق سراحهم نهاية سنة 1959 خمسة وأربعون أسير بين مدني وعسكري[3].

---

[1] محمد محمدي، القيم الانسانية في مواثيق الثورة...،المرجع السابق، ص103.

[2] جريدة المجاهد، العدد 20، 15/03/1958، مهمة ألم–ديبرو وقضية الأسرى.

[3] محفوظ عاشور، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر الجزائري، اثناء الثورة التحريرية 1954–1962، مذكرة في ماجستير في التاريخ المعاصر قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2009، ص63.

المطلب الثاني: نماذج من شهادات بعض الأسرى الفرنسيين

لعل من أبرز حقيقة الممارسات الإنسانية التي شاهدها الأسرى الفرنسيين مع اقامتهم رفقة جنود جيش التحرير الوطني تلك الشهادات الحية التي أدلى عنها العديد من الأسرى الفرنسين المفرج عنهم من قبل قادة الجيش التحرير الوطني حيث تمحورت هذه الشهادات حول طرق المعاملة الجوانب الإنسانية والمعيشية لدى المجاهدين الجزائريين[1] ومن أهم هذه التصريحات نذكر الانسة ميشلين كوميس وهي تلميذة بمدرسة البنات الثانوية في تلمسان والساكنة في طريق وجدة بمدينة الغزوات حيث كتبت رسالة بعد أن أسرها المجاهدون وقد تركت لها كامل الحرية في الكتابة وقد ذكرت في رسالتها كيفية عيشها مع المجاهدين وبدأت رسالتها بـ"خرجت من المدرسة يوم السبت على الساعة الواحدة بعد الزوال وقبيل اجتيازنا قنطرة الصفصاف الجديدة تعرضت لنا جماعة مسلحة فادرك السائق أنهم فلاكة وأوقف الحافلة في الحال فأمرنا الفلاكة بالنزول فورا وكان تقول أنها قبل النوم قدمت لي القهوة مرة أخرى وسمعت شيئا من الموسيقى الجيدة ثم قضيت ليلة هادئة وفي الغد عندما استيقظت أحضرت لي القهوة والحلويات وقضية نهارا جميلا جدا[2].

2. الجندي جان شوفالي: يعتبر الجندي الفرنسي جان شوفالي أحد الصور عن المعاملة الإنسانية التي كانت تقوم بها الثورة التحريرية الجزائرية مع الأسرى الفرنسيين حيث أطلق سراح هذا العسكري الفرنسي رفقة خطيبته "الآنسة كيريا" التي صرحت بعد تحريرها مباشرة من طرف قادة جبهة التحرير الوطني حول طبيعة الظروف الحسنة والإنسانية حيث قال "لم نعامل معاملة سيئة في أي الأوقات بل أنهم لم يحاولوا فصل عن خطيبتي وعندما كنا ننتقل في الجبال كان

[1] جريدة المجاهد العدد2، 01/07/1956.

[2] المصدرنفسه، ص47.

الثوار يمدوننا بالكسرة والعسل أما في حال استقرارنا بمراكز الجيش فإن مأكلنا كان أحسن وأشهى وأكثر تنوعا[1].

3. الأسرى الأربعة الفرنسيون: من بين الرسائل التي وجهها الأسرى الفرنسيون الأربعة الى الأمهات الفرنسيات والى أوليائهم وأصدقائهم ننقل مقتطفات من الرسالة التي وجهوها عن طريق جبهة التحرير الى جميع الجنود الفرنسيين.

"وبعد اشتباك صباح السبت 11 جانفي وقعنا أسرى في أيدي جنود جيش التحرير الوطني وقادونا من غير أن يمسون باي أذى ونحن في هذا الوقت الذي نكتب فيه هذه الرسالة أربعة جنود من الفرقة الثالثة نؤكد لكم أننا أحياء.

انكم تظنون قطعا أن حياتنا قد انتهت ولكن الحقيقة خلاف ذلك وهاكم الدليل على حياتنا هذه الرسالة التي نكتبها[2].

أما فيما يخص غذاءنا ليس هناك ما نشتكي منه فنحن نأكل خبزا جديدا مع أغذية أخرى محضرة تحضيرا متقنا كما أننا نشرب القوة الساخنة الكثيرة أما الذين يدخنون كثيرا مثلي أنا ومثل ريليا جاكوب فإننا مختارون بين عدة أنواع من السجائر وهكذا ترون أن حياتنا هنا لا تقل عن حياتنا السابقة في المخيمات العسكرية[3].

من الأحاديث التي نشرها الأسرى الفرنسيون الستة في أوساطهم الشعبية بقرنسا بعد أن سرحهم جيش التحرير في قولهم: "كان جنود جيش التحرير يقدمون إلينا الأكل قبلهم وكان أكلنا جيدا رغم نقصان اللحم وعندما نطلب الزيادة لا يرفضون علينا أبدا وكانوا يحترموننا ومن ناحية

[1] محمد محمدي، الأبعاد الدينية...،المرجع السابق، ص165.

[2] جريدة المجاهد، العدد27، 1958/07/22، ص08.

[3] جريدة المجاهد، العدد 38، 18/03/1959، ص02.

الأدوية من كل نوع وهم في الغالب أيضا مثقفون وكانوا يحدثوننا عن الإستقلال الجزائر ولكنهم لا يتلفظون أبدا بكلمة ضد فرنسا[1].

وكذلك نجد تصريح الآنسة "Genestousc" تقول "تلقيت معاملة حسنة من الجميع كنت أنام مع نساء المنطقة التي نحل بها، كنا في تنقل مستمر حضيت برعاية كبيرة في المأكل لدرجة التخمة أما الآنسة "Serio" فقد صرحت قائلة "المعاملة كانت حسنة في كل الجوانب تلقيت العلاج في الوقت المناسب المأكل كان مقبول، وهما آسيرتان تم إطلاق سراحهما من قبل جيش التحرير الوطني في شهر مارس 1959.

ونذكر كذلك الأسير "جاكوب جان" الذي أبدى دهشته الشديدة من حسن المعاملة التي لقيها من جند جيش التحرير وقال "قد خجلنا ونحن الذين نسمي أنفسنا جيشا نظاميا ومع هذا فلا نتورع عن تعذيب الأهالي والتنكيل بهم لقد علمنا الجزائريين بطريقة معاملتهم هذه درسا كبيرا في الأخلاق.

وهذا دليل على أن جيش التحرير كان يطبق أوامر القيادة العليا المستنبطة من تعاليم الدين الإسلامي من اتفاقيات جنيف كما كان يدرك جيدا معنى الكرامة الإنسانية ولذلك لم يعرف عنه أنه تعصب ضد اسراه الفرنسيين بل عاملهم معاملة حسنة وهذا بشهادة بعض الأسرى الفرنسيين أنفسهم[2].

المطلب الثالث: قضية الأسرى بين الإلتزام الجزائري والتجاهل الفرنسي

عرفت قضية الأسرى تباينا في المواقف بين جبهة التحرير الوطني والحكومة الفرنسية حيث إلتزمت الثورة التحريرية بتوصيات اتفاقية جنيف الثالثة المتعلقة بأسرى الحرب في حين لم يبال

[1] محفوظ عاشور، المرجع السابق، ص62.

[2] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص250

الطرف الآخر وهو الاستعمار الفرنسي وتجاهل مصير الآلاف من المعتقلين الموجودين في السجون واحتجاز المتهمين بانضمامهم الى منظمة إرهابية والعصابة وعدم احترامهم للقوانين[1].

وبالرغم من الظروف الصعبة التي كانت تعيشها الثورة نتيجة الضغوطات الكبيرة من الاستعمار الفرنسي فقد كان إثقال كاهلهم بالأسرى يعرضهم الى مخاطر إضافية ورغم ذلك فقد حاول قادة الثورة في تعاملهم مع ملف الأسرى الفرنسيين التمييز عن الموقف الفرنسي الذي اعتمد على التعذيب كوسيلة ردع لا إنسانية ضد الثورة الجزائرية بل قام قادة الثورة على التهدئة ودعم المنظمات الدولية على تحملها مسؤولياتها رغم أن الجزائر آنذاك لم تكن تتمتع بالشخصية الدولية التي تلزمها باحترام الاتفاقيات الدولية في معاملة الأسرى خلال الحرب إلا أنها وضعت اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأسرى موضع التطبيق وذلك لما تتسم به أحكامها من طابع إنساني[2] حيث كانوا مستعدين لتطبيق ترتيبات إتفاقية جنيف اعتمادا على المادة 2 من الفقرة الثالثة وينص محضر مؤتمر الصومام على منع إعدام أسرى الحرب وكانت تتمثل المهمة الرئيسية لهذه المصلحة في التعريف بشداد الكفاح الشعب الجزائري[3]، وقد كان التزام أفراد الثورة بحقوق الإنسان واحترامها من خلال الحفاظ على كرامة الإنسان والتزامهم بقواعد القانون الدولي الإنساني طيلة فترة الكفاح المسلح ولعل أبرز مثال على ذلك هو سماح الثورة الجزائرية بزيارة اللجنة الدولية للصليب الأحمر للأسرى الفرنسيين لديها وتوفير الإيواء لجميع الجرحى والمرضى والمدنيين والعسكريين وبذل العناية الضرورية للحفاظ على حياتهم فقد قام جيش التحرير بنقل الجنود الأسرى الى تونس والمغرب لتحسين ظروف أسرهم الى غاية تحريرهم والشهادات

[1] محفوظ عاشور، المرجع السابق، ص76.

[2] عبد الحليم بوشكيوه ،المرجع السابق، ص209.

[3] فاروق بن عطية، المرجع السابق، ص94.

المختلفة لهؤلاء الجنود تبين أنهم لم يتعرضوا لسوء المعاملة أو التعذيب حيث تقاسموا الحياة مع المجاهدين[1].

وجاء في صحيفة المجاهد الجزائرية تحت عنوان "جيشنا واستراتيجيته" تصريح لعقيد جزائري قال فيه "لقد أكد جيشنا دائما على المعاملة الإنسانية للأسرى إن مقاتلينا قد ضحوا بنا يملكون من وسائل متواضعة لراحتهم لصالح أسراهم"[2].

إضافة الى المعاملة الإنسانية التي انتهجتها الثورة فيما يخص معاملة الأسرى الفرنسيين فقد كان لها أيضا أعمال إنسانية أخرى تتمثل في إطلاق سراحهم للعودة الى أهاليهم فإن ما قام به جيش التحرير من أعمال إنسانية يتوافق وما تتطلبه القوانين الدولية من كل جيش من عناية بالأسرى والسهر على صحتهم ثم إن جيش التحرير قد ذهب الى أبعد من ذلك وأطلق سراح عدة مساجين فرنسيين[3]، وكذلك تم إطلاق سراح 4 أسرى فرنسيين في 20 أكتوبر 1958 بتونس و7آخرين في وجدة يوم 3 ديسمبر 1958 ولما شعرت جبهة التحرير الوطني بالوقع الدولي الذي ينجم عن تحرير الأسرى الفرنسيين حررت 6 جنود في وجدة 20 فيفري 1959 وجرى تسليم هؤلاء الأسرى تحت حماية الهلال الأحمر المغربي وهكذا برهنت الحكومة المؤقتة على اهتمامها بأن تعطي لهذه الحرب صبغة انسانية وفي نفس الوقت حكم بالإعدام على مجاهدين جزائريين بعد أن أسروا، صرحت جبهة التحرير الوطني يوم 8 فيفري 1958 أنها مستعدة

[1] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص154.

[2] عبد الحليم بوشكيوة، المرجع السابق، ص211.

[3] محمد محمدي، القانون الدولي الإنساني وإسقاطاته في ممارسات الثورة الجزائرية 1954-1962 معاملة الأسرى الفرنسين نموذجا، العدد1، 2020/10/15، ص162.

لتشجيع كل مبادرة ترمي الى المساهمة في تحسين مصير أسرى الحرب والى دراسة جدية لإحتمال إقامة معسكر لأسرى الفرنسيين في بلد محايد[1].

أما فيما يخص السلطات الفرنسية فقد أشارت الحقائق التاريخية بأنها وظفت في أساليبها في التعامل مع الجزائريين سياسة تقوم على الانتقام والبطش بالرغم من القوانين الدولية التي تمنع مثل هذه التجاوزات ألا قانونية[2].

حيث أن اتفاقية جنيف التي أمضتها دول عديدة من بينها فرنسا التي التزمت بأن تعمل على تطبيق ما جاء بها من قوانين ومعاملات إنسانية ومن رفق بأسرى الحرب والموقوفين المدنيين ولكن حرب الجزائر برهنت على أن فرنسا هي آخر من يلتزم بالتوصيات الدولية وآخر ن يعمل حسابات للمعاملات الإنسانية وفيما يتعلق بمعاملة الأسرى فإن هذه الاتفاقيات تبرهن على ما بلغته فرنسا من إجرام ضد الإنسانية وضد القوانين الدولية حيث تنص الاتفاقيات على "يجب معاملة الأسرى في جميع الأحيان معاملة إنسانية وأن تقع حمايتهم على الأخص مع جميع أعمال العنف والشتائم كما أن إجراءات الانتقام ضدهم ممنوعة".

"لا يجوز إستعمال أي ضغط ضد الأسرى لإجبارهم على الادلاء بمعلومات تتعلق بجيشهم وبوطنهم والمساجين الذين يرفضون الإجابة لا يجوز تهديدهم ولا شتمهم ولا تعريضهم للمقلقات والمضار من أي نوع كانت"[3].

وبناءا على هذه التوصيات الي وردت في اتفاقية جنيف بشأن الأسرى تقابلها بعض الأعمال الوحشية التي ارتكبتها السلطة العسكرية الفرنسية بالجزائر والتي اعترف بها أحد الجنود الفرنسين

[1] فاروق بن عطية، المرجع السابق، ص ص98-99.

[2] عبد الحليم بوشكيوة، المرجع السابق، ص205.

[3] جريدة المجاهد، العدد 27، 01/02/1958، ص06.

حيث أدلى قائلا "أنني أتذكر أننا بعد حصص التعذيب لا نعرف هذا الأسير وذلك لما يلحق وجوههم من تشويه بالضرب والحرق والأسلاك الكهربائية حيث لا تتوقف عمليات التعذيب عن العمل لا بالليل ولا بالنهار" وقال أيضا في عملية اشتباك تم اسر شخص جريح أصيب في الاشتباك وقد حمل على ظهر بغل لأنهم ظنوا أنه سيقودهم الى مغاور وكهوف يحتويان على أسلحة وبعد السير الطويل لم يتم العثور عليهم فقام بضرب الأسير الجريح ثم قتلوه برصاصة في رأسه[1].

كما نجد هنا شهادة فرنسيين فرا من الجيش ووضعا أنفسها تحت حماية جبهة التحرير الوطني وقد أدلى كل منهما باتهامات خطيرة ضد القوات الفرنسية بالجزائر والشهادات التي أدلى به هذان الجنديان عن القتل بدون محاكمة وعن التعذيب لا تعد أن تكون مؤكدة لا عرفه العالم أجمع عن فضائع الجيش الفرنسي ولكن الشيء الجديد في هذه الشهادات هو أن هذين الفارين قد كشفا لنا أن الضباط الفرنسي العاملين بالجزائر عندما يكتشفون أن بعض جنودهم ساخط على اعمالهم الإجرامية لا يترددون في قتله[2].

كما قام مندوب اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تونس بزيارة مكان اعتقال الأسرى بفضل مساعدة الهلال الأحمر الجزائري وجبهة التحرير الوطني وشاهد بالعيان احترام قوانين الحرب من طرف جبهة التحرير إضافة الى توفير الملبس والمأكل إضافة الى المعاملة الحسنة في حين الطرف المقابل كانت السلطات الفرنسية منتهكة لكرامة الأسرى الجزائريين حيث كان المعتقلون

[1] جريدة المجاهد ، العدد27، المصدر السابق، ص06.

[2] جريدة المجاهد، العدد 12، 15/11/1957.

ينامون على الأرض لإنعدام الاسرة والملابس والأغطية غير كافية إضافة الى الإعدام بدون محاكمة والتعذيب أثناء الاستنطاق وظروف اعتقال سيئة للغاية وانعدام الماء[1].

لقد عاش الأسرى في السجون والمعتقلات أوضاعا صعبة من الناحية الصحية حيث أدت الى إضعاف أجساد الكثيرين منهم وركزت المصالح الإدارية المختصة على استهدافهم من الناحية المعنوية والتي تمثلت في حرمانهم من الرعاية الطبية وفي أساليب القهر والإذلال والتعذيب والاكتظاظ حيث أن الاكتظاظ الذي عرفته السجون والمعتقلات الفرنسية أثناء الثورة والمماطلة بتقديم العلاج للأسرى تسبب في تفشي العديد من الأمراض وسط المتعقلين سواء اعتقلوا لمدة محددة أو غير محددة وهذا في ظل التهوية الضعيفة ورطوبة وظلمة الزنزانات مع سوء التغذية وقلتها رغم أن الكثير من المعتقلين كانوا جرحى أو مصابين أو عجزة وتضمنت رسائل السجناء المرضى المرسلة الى المحامين معاناتهم الصحية في السجون[2].

لعل أكثر الأساليب دلالة على وحشية الاستعمار ما تعرض له الشهيد "العربي بن مهيدي" الذي سلخ جلد راسه وكذلك قتل وإعدام العديد من الأسرى وغالبا ما كانت السلطات الاستعمارية تدعي انتحارهم في ظروف غامضة وجاءت شهادات الأسرى المتعلقين في تلك المعتقلات بشأن المعاملة التي تعرضوا لها متشابهة إذ فور القبض على الشخص يشرع في استنطاقه وتعذيبه ثم يتم تحويلهم الى جهات أخرى ليمارس عليهم تعذيب لا يطاق وفي حالة عدم بوحهم بأسرار تتعلق بالثروة عادة ما يتم اللجوء الى الإعدام كوسيلة للتخلص من العديد منهم ودفنهم في مقابر جماعية[3].

---

[1] فاروق بن عطية، المرجع السابق، ص ص13-15.

[2] ياسمينة كريمي، المرجع السابق، ص57.

[3] عبد الحليم بوشكيوة، المرجع السابق، ص201.

الفصل الرابع: تعاون الهيئات الانسانية مع الثورة في مجال التعامل مع الأسرى

المبحث الأول: الهلال الأحمر الجزائري

المبحث الثاني: اللجنة الدولية للصليب الأحمر

المبحث الأول: الهلال الأحمر الجزائري

المطلب الأول: النشاط الإنساني للهلال الأحمر الجزائري في الثورة

رغم الصعوبات التي واجهت قادة الثورة من أجل القيام بالمهام الإنسانية ودخول المنظمات الإنسانية العالمية فقد استطاعت جبهة التحرير الوطني فرض وجودها بتأسيس الهلال الأحمر الجزائري وهي هيئة إنسانية وطنية أسست في 11 ديسمبر 1956 حددت مهمته في التكفل بالجانب الإنساني وحمل معاناة الشعب الجزائري وإبلاغها الى كل أحرار العالم من أجل فضح السياسة الإستعمارية وإبراز الأبعاد الإنسانية للثورة[1].

من أجل إنشاء مصلحة خاصة بالإعلام من أجل التعريف بالوضعية الإنسانية المأساوية للجزائريين وحاجتهم الى الدعم الإنساني وقد تم نقل عدد كبير من الجرحى بواسطة الهلال الأحمر الجزائري[2].

عمل على إرسال بعثة في بداية أكتوبر 1957 الى ألمانيا الشرقية ليتصل بالصليب الأحمر الألماني في "دراست" حيث طلب منه أن يرسل نداء الجمعيات الأوروبية قصد توفير مساعدة هامة للجزائريين[3].

فقد كان الجانب الصحي من أولى المهام الإنسانية التي قام بها الهلال الأحمر عمل على توفير الأدوية وذلك بسبب الوضع المأساوي لضحايا الحرب حيث قام بالإشراف على تأسيس العديد من المستشفيات والمصحات عن طريق توفير المعدات وأدوات الجراحة إضافة الى

---

[1] هجيرة سلامى، الدور الإنساني للهلال الأحمر الجزائري أثناء الثورة التحريرية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2019، ص5.

[2] المرجع نفسه، ص6.

[3] فاروق بن عطية، المرجع السابق، ص68.

سيارات الإسعاف وكذا الاهتمام باليتامى ونظم أيضا حصص إذاعية عبر مختلف المحطات العالمية الي أعلنت دعمها للقضية الجزائرية وفضح من خلالها السياسة الإستعمارية بالجزائر وإبراز أعمالها الا إنسانية المرتكبة[1].

إضافة الى التكفل بالحالة الصحية نجد أيضا إهتمامه بالمسجين وذلك راجع الى حملات الاعتقالات التي قامت بها سلطات الاحتلال عقب اندلاع الثورة ومن أجل حل هذه المشكلة طلب الهلال الأحمر الجزائري العون والمساعدة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر فقد طلبت منها المساهمة في تنظيم زيارات الى هؤلاء المساجين في المعتقلات من أجل الاطمئنان على أوضاعهم وتقديم الخدمات والمساعدات الضرورية التي تسمح بها القوانين الدولية[2].

إضافة الى التكفل باللاجئين الجزائريين فكان من صلاحيات المصالح الاجتماعية لجبهة التحرير الوطني إلا أن الهلال الأحمر الجزائري بإمكانياته المتواضعة ساهم في الجهد من خلال تقديم المساعدة في الحصول على الهبات الدولية النقدية والمادية وإقامة دور للحضانة وتنظيم مخيمات صيفية لفائدة الأطفال اللاجئين وذلك بفضل دعم الأخوة التونسيين والمغاربة وإنشاء مراكز التأهيل والتكوين المهني للمراهقين وهذا على صعيد ضيق نتيجة قلة الموارد المالية وإقامة مراكز التمريض ومجمعات صحية وتنظيم عمليات تبني اليتامى من أطفال اللاجئين[3].

إضافة الى توجيه نداء الى الأمة العربية فيما يخص أحوال اللاجئين الجزائريين حيث قال في هذا النداء بأن الهلال الأحمر الجزائري بإمكانياته المحدودة وقد بذل مجهودات جبارة طيلة سنوات من أجل تخفيف الالام على 200ألف من اللاجئين الجزائريين ومحاولة توفير ضروريات

[1] هجيرة سلامى، المرجع السابق، ص5.

[2] محمد رفاس، الواقع الصحي في القطاع الوهراني 1954-1962، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة جيلالي إلياس سيدي بلعباس، 2016، ص12.

[3] مصطفى مكاسي، الهلال الأحمر الجزائري بشهادة، تر: محفوظ عاشور، منشورات ألفا الجزائر، 2015، ص ص91-92.

الحياة لهم ولكن الهلال الأحمر الجزائري إزاء تفاقم الحالة وكثرة وفود اللاجئين الهاربين يوميا من جحيم العذاب الذي تسلطه عليهم القوات الإستعمارية في الجزائر الى كل من تونس والغرب وباسم العروبة والأخوة الإنسانية نناشدكم مد يد المساعدة الى الهلال الأحمر الجزائري كي يتمكن من أداء رسالته الإنسانية المقدسة نحو اخوانكم اللاجئين الجزائريين[1].

ونشرت كذلك نداء الى المجتمع الدولي تحثه على تقديم المساعدات للاجئين وباشرت بتقديم خدماتها لإسعاف الجرحى والتكفل بالمرضى الموجودين بالمعرب وتونس وطالبت بإحترام معاهدة جنيف الدولية، وتدويل القضية الجزائرية وقام أيضا بتوسيع فروع الهلال الأحمر الجزائري لتكفل باللاجئين لكسب التضامن المغربي وجمع التبرعات والمساعدات كما كان يستقبل المساعدات الدولية ويقوم بتوزيعها على اللاجئين ومداواة المرضى كما عمل على التنسيق مع المصالح الصحية ومع هيئة الصليب الأحمر الدولي وقد لوحظ تزايد اهتمامها باللاجئين الجزائريين إثر الموافقة من طرف جبهة التحرير الوطني على مبدأ إطلاق سراح أسرى الحرب فأصبحت تقدم كميات معتبرة من الأدوية والمواد الغذائية[2].

وبالإضافة الى ذلك فتح الهلال الأحمر مستشفيات ومصحات ويمدها بالأدوية والآلات الطبية والجراحية والسيارات هذا وهناك مراكز أسسها وأهمها مركز إريانة من ضواحي تونس العاصمة به 400 ساكن ومراكز بمنطقة وجدة في المغرب تسع لإيواء ألف شخص.

وهناك مراكز لليتامى في إحدى ضواحي تونس وهو عبارة عن عمارة كبيرة يسكن بها ألف طفل وأربع مؤسسات للبنات واحدة بتونس وأخرى بليبيا واثنان بمصر[3].

---

[1] جريدة المجاهد، العدد33، 1958/12/8.

[2] جريدة المجاهد، العدد 42، 1959/05/18، ص2.

[3] جريدة المجاهد، العدد58، 1959/12/28، ص9.

ومن جهة أخرى فإن الهلال الأحمر الجزائري يقوم بمساعدة اليتامى الذين جمع شملهم الإتحاد العام للعمال الجزائريين يمدهم بالمواد الغذائية والملابس بالنسبة لتونس "درا عيسات إيدير لليتامى" تضم 150 طفل دار بن مهيدي 100 أو بالمساعدات المالية بالنسبة الى المغرب دار الطفولة بمراكش ودار الطفولة بالخميسات.

كما انه يساعد الطلبة الجزائريين أيضا بالمواد الغذائية والملابس.

والهلال الأحمر الجزائري بعد هذا مهتم إهتماما مستمرا بمسألة تعليم أكبر عد ممكن من الأطفال سواء منهم من مصر أو ليبيا أو تونس أو المغرب ولهذه الغاية يخصص كل سنة مبالغ هامة لشراء المواد المدرسية[1].

ومن بين نشاطات الهلال الأحمر الجزائري نجد أيضا فتح مراكز تكوين يتلقى فيها الممرضون والممرضات وتكوينا نظريا لمدة 3 أشهر متبوع بتربص تطبيقي مدته تسعون يوما باللغة العربية والفرنسية ويخص الإسعافات الأولية والعلاج الضروري إضافة الى طبع كتب للممرضين عرف "بدليل الممرض" يتضمن أساليب العلاج المختلفة ووصفات الدوية وأنواعها وقواعد النظافة والوقاية وقد تخرج من هذه المراكز العديدة من الممرضين والممرضات ثم توزيعهم لمباشرة مهامهم ضمن الفيالق التابعة لجيش التحرير الوطني وكذلك على قرى اللاجئين الجزائريين المتواجدة على الحدود الشرقية والغربية للبلاد[2].

وسرعان ما شرع الهلال الأحمر الجزائري في العمل حيث ألقى نداء الى الخارج لطلب المساعدة المادية والمعنوية وحاول تقديم أحسن مساعدة ممكنة للجرحى واللاجئين وبحث عن الحصول على موارد.

---

[1] جريدة المجاهد، العدد58، المصدر السابق.

[2] الطاهر جبلي، دور القاعدة الشرقية في الثورة الجزائرية 1954-1962، دار الأمة،الجزائر، 2015، ص197.

وسرعان ما كللت هذه المساعي بالنجاح هذا الضغط أجبر اللجنة العالمية للصليب الأحمر على أن تتصل بالهلال الأحمر الجزائري من أجل التفكير في حل مشكلة الإعتراف به فعليا[1].

ورغم أنه لم يكن هناك اعتراف رسمي في البداية بالهلال الأحمر الجزائري من قبل اللجنة الدولية الأحمر إلا أن إتصالات ومساعي بن تامي حققت مكاسب دولية للهلال الأحمر الجزائري وجلبت الكثير ن المساعدات الإنسانية للاجئين وقام الهلال الأحمر الجزائري بإرسال العديد من وفوده الى الدول الصديقة والشقيقة لتمثيل الجزائر وطلب المساعدات في أكتوبر 1957 وجه وفودا عنه الى كل من ألمانيا الشرقية والصين وحقق بذلك اعتراف العديد من الهيئات والمنظمات الإنسانية[2].

المطلب الثاني: الهلال الأحمر الجزائري وقضية الأسرى

كانت قضية الأسرى تؤرق كاهل الأطراف المتنازعة في مختلف الحروب حيث كان للجزائر، جزء من هذا الطرف وللأجل ذلك أظهر الهلال الأحمر الجزائري رغبته لحل مشكلة الأسرى مبينا إلتزام الجزائر بتطبيق القوانين الدولية وتأكيد الهلال الأحمر الجزائري إلتزام بالمبادئ الإنسانية العالمية الرامية الى حسن معاملة الأسرى حسب ما تدعو إليه الشريعة الإسلامية التي تحرم التعذيب والتنكيل وإستغلال الأسرى ومن بين الخدمات الإنسانية التي قدمها الهلال الأحمر للأسرى الفرنسيين[3].

- التدخل لدى جيش التحرير الوطني لضمان معاملة الأسرى الفرنسيين بطريقة إنسانية.

[1] فاروق بن عطية، المرجع السابق، ص65.

[2] عبد الله مقلاتي، أبحاث ودراسات في تاريخ الثورة الجزائرية، المرجع السابق، ص291.

[3] هجيرة سلامى، المرجع السابق، ص6.

- تمكين الأسرى الفرنسيين من تبادل الرسائل مع عائلاتهم عن طريق الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر.
- السماح للأسرى الفرنسيين لدى جيش التحرير الوطني من استقبال الطرود من اللجنة للصليب الأحمر من عائلاتهم.

وفي بعض الأحيان تمكن الهلال الأحمر الجزائري من نقل الرسائل الصوتية المسجلة من قبل الأسرى وسلمتها للجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل تسليمها لعائلاتهم[1].

عمل الهلال الأحمر الجزائري على الاتصال بجيش التحرير الوطني ليزوده بقائمة إسمية تتضمن عدد الأسرى الفرنسيين لديه ليقوم بإيصالهم للجنة الدولية للصليب الأحمر عن طريق ممثله الدائم في جنيف السيد بن تامي الذي اتفق مع مسؤولها كما يلي:

- تبادل الأسرى المحتجزين في التراب الجزائري وفق الإجراءات التي تحددها جبهة التحرير الوطني.
- إطلاق سراح خمسة أسرى فرنسيين محتجزين في تونس والمغرب مع تنظيم ندوة صحفية إعلامية.
- إنشاء مخيم للأسرى على أراضي محايدة وتحت مراقبة الهلال الأحمر الجزائري واللجنة الدولية للصليب الأحمر[2].

وقد تم إطلاق 4 جنود فرنسيين بواسطة الهلال الأحمر الجزائري بموافقة جيش التحرير الوطني الذي أسرهم خلال اشتباكات مع جيش الاستعمار جانفي 1958[3].

---

[1] مصطفى مكاسى، المصدر السابق، ص ص92-93.

[2] محفوظ عاشور، المرجع السابق، ص78.

[3] المرجع نفسه، ص80.

وفي 20 أكتوبر 1958 اتصال ممثل الهلال الأحمر الجزائري بجنيف الدكتور بن تامي بمندوب اللجنة الدولية للصليب الأحمر أخبره بأن الحكومة ستطلق أسيرين فرنسيين في تونس بحضور كل من رئيس الهلال الأحمر الجزائري وممثل رئيس الحكومة المؤقتة وضابط من جيش التحرير بالتعاون مع الهلال الأحمر الجزائري وكان إجمالي عدد أولئك الذين أطلق سراحهم قد بلغ 45 شخصا في نهاية 1959[1].

وتشير المعلومات الى أن كل زوجات الأسرى الفرنسيين قد علموا ما قام به الهلال الأحمر الجزائري لفائدة أزواجهن لكن في المقابل لم تعمل فرنسا على معاملة الأسرى الجزائيين بنفس الطريقة إذا كانت تعذبهم وتقدمهم الى المحاكم العسكرية والمحاكم المدنية بتهمة الإنتماء الى مجموعات إرهابية[2].

وفي نفس السياق طالب الهلال الأحمر الجزائري في كل مراسلاته مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدفع السلطات الفرنسية الى تطبيق إتفاقية جنيف الثالثة على أسرى جيش التحرير الوطني وعلى كافة المعتقلين الجزائريين ويمكن تلخيص مطالب الهلال الأحمر الجزائري في النقاط التالية:

- تطبيق المعاملة بالمثل في قضية الأسرى والمعتقلين.
- تحسين ظروف الاعتقال ومنع التعذيب في السجون ومختلف مراكز الاعتقال.
- إبلاغ الهلال الأحمر الجزائري الموقوفين والأسرى وأماكن احتجازهم.
- السماح للعائلات بزيارة أسراها والوقوف على حالتهم.

[1] نفسه، ص34.

[2] مصطفى مكاسي، المصدر السابق، ص95.

- التوقف عن ممارسة الضغوط النفسية لإدماج الأسرى الجزائريين في فرق الحركة وفي الجيش الفرنسي.
- عزل الأسرى المرضى وتقديم العلاج لهم.
- تخصيص جناح للأسرى القصر والأطفال[1].

وفي 19 نوفمبر 1958 عقد الممثل الدائم للهلال الأحمر الجزائري في جنيف السيد بن تامي اجتماع مع مندوب اللجنة الدولية للصليب الأحمر، السيد بيارغايار طلب منه توضيح، تمكن الهلال الأحمر الجزائري من الحصول على موافقة جيش التحرير الوطني على إطلاق سراح أربعة أسرى من جنود الجيش الفرنسي نظم حفل تسليم الأسرى لمندوب اللجنة الدولية يوم 20 أكتوبر 1958، بمقر الهلال الأحمر بتونس بحضور ممثل سفارة المغرب وممثل الحكومة المؤقتة ومندوبي اللجنة الدولية للصليب الأحمر وبالمناسبة ألقى رئيس الهلال الأحمر التونسي كلمة شكر فيها الحكومة المؤقتة الجزائرية، والحكومة التونسية التي سمحت للأسرى بعبور الحدود كما تقدم بالشكر والعرفان كانت على لسان الأستاذ حسن بوكلي رئيس الهلال الأحمر الجزائري[2].

منذ الساعات الأولى من إنشاء الهلال الأحمر الجزائري برهن عن إلتزام الطرف الجزائري بالقوانين الدولية، التي تسهر على تنفيذها اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهذا ما عبر عنه رئيس الهلال الأحمر الجزائري السيد حسان بوكلي في الرسالة التي بعث بها الى اللجنة الدولية

[1] فاطمة قطيب، الهلال الأحمر الجزائري ودوره في الثورة التحريرية الجزائرية 1956-1962، مذكرة مكملة لشهادة الماستر في تخصص: تاريخ المغرب العربي المعاصر، قسم العلوم الانسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والاسلامية، جامعة احمد دراية، أدرار، السنة الجامعية: 2019-2020، ص30

[2] عاشور محفوظ، نشأة الهلال الأحمر الجزائري ودوره في قضية الأسرى إبان الثورة التحريرية 1962/1957، الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 13، جانفي 2015، ص112.

والتي جاء فيها: "إن إنشاء الهلال الأحمر يدخل في إطار تطبيق القانون الدولي الإنساني كما يصب حتما في مصلحة فرنسا التي تريد معرفة مصير جنودها الاسرى" أما بخصوص مشكلة الأسرى الجزائريون فقد طرح بن تامي ممثل الهلال الأحمر الجزائري المشكلة في عديد من المرات الى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، فيما يخص معاملة الأسرى[1].

المبحث الثاني: اللجنة الدولية للصليب الأحمر

المطلب الأول: اهتمام الصليب الأحمر بالقضية الجزائرية

اللجنة الدولية للصليب الأحمر وهي منظمة إنسانية غير حكومية[2] مقرها مدينة جنيف بسويسرا، تأسست سنة 1864، لمراقبة تنفيذ قانون الحرب الذي أقرته الدول الأوروبية المشاركة في مؤتمر جنيف لسنة 1863[3] تهتم بمعالجة المشاكل والقضايا ذات الصبغة الإنسانية حيث تقدم خدماتها عن طريق ما يعرف بالإغاثة الانسانية[4] ان المهمة الأساسية للجنة هي العمل على تطبيق القانون الدولي الإنساني ومساعدة الضحايا المدنيين والعسكريين في النزاعات المسلحة والاضطرابات الداخلية[5] إما مبادرتها أو استنادا الى اتفاقيات جنيف[6] من مبادئها: عدم التحيز،

---

[1] فاطمة قطيب، المرجع السابق، ص33

[2] محمد محمدي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجهود الإغاثة الإنسانية لصالح المدنيين الجزائريين ابان الثورة التحريرية 1955-1962، مجلة التراث، المجلد 10، العدد1 ، أفريل 2020، ص320.

[3] محمد محمدي، الهيئات الإنسانية الدولية واهتماماتها باللاجئين الجزائريين خلال الثورة التحريرية الجزائرية 1955-1962، "اللجنة الدولية للصليب الأحمر نموذجا"، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، المجلد 6، العدد1، 2020/06/30، ص38.

[4] محمد محمدي، اللجنة الدولية..، المرجع السابق، ص320.

[5] أحسن كمال، المرجع السابق، ص40.

[6] مقدم فيصل، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الرقابة على مدى تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني إبان الثورة الجزائرية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 13، العدد1، 2016، ص369.

الحياد، الاستقلالية، التطوع، الوحدة والعالمية[1]، وبمد يد المساعدة الى كل من يحتاجها دون تمييز لكونها منظمة إنسانية فعالة في المجال الإنساني، فتضع اللجنة الدولية نفسها طوعا لخدمة الإنسانية ولاحترام كرامة الإنسان أثناء النزاعات المسلحة الدولية تعمل بكل استقلالية عن سلطات أطراف النزاع بالتكفل على توفير الحماية والمساعدة لضحايا النزاعات المسلحة الدولية دون تمييز بينهم، منذ نشأتها تعمل على إيصال مساعدتها الإنسانية الى محتاجيها من خلال مبادراتها الإنسانية لتوفير الحماية لجميع الفئات المحمية بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني[2].

مع التطور الذي شهدته الثورة في عامها الأول، تزايد القمع الإستعماري بإصدار قانون حالة الطوارئ في 3 أفريل 1955، ثم تلته قوانين وتعليمات أخرى أدت الى ملئ السجون الفرنسية بالجزائريين بتهمة المساس بالأمن العام والانتماء الى حركة إرهابية[3] في تلك الظروف أرادت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الوقوف على حالة ومصير الآلاف من المعتقلين الجزائريين في المراكز والسجون والمعتقلات الفرنسية وبالتالي البحث عن إمكانية تنفيذ اتفاقيان جنيف لسنة 1949[4] كان الاستعمار الفرنسي يمارس على الأسرى الجزائريين أسوء أنواع التعذيب خاصة أثناء الاستجواب وهذا التعذيب الذي أنشأت له مؤسسة خاصة، لم يلبث المسؤولون الفرنسيون أن اعترفوا بوجوده في شيء من عدم الاكتراث كما جاء في أحد التقارير للجنة الدولية للصليب

[1] فليج غزلان وسامر موسى، الوجيز في القانون الدولي الإنساني، طبعة تحت التنقيح، 2019، ص125.

[2] آيتشكديدلندة وعمرون تبزيري، مهام اللجنة الدولية للصليب الأحمر اثناء النزاعات المسلحة الدولية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون العام تخصص القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، قسم القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية:2011-2012، ص57.

[3] محمد محمدي، الهيئات الإنسانية...، المرجع السابق، ص54.

[4] المرجع نفسه، ص54.

الأحمر[1] على الرغم من تعهد فرنسا باحترامها اتفاقيات جنيف، إلا أنها كانت تقوم بالعديد من الأعمال المناقضة لاتفاقيات جنيف[2] إزاء المدنيين والأسرى الجزائريين قد ظلت متواصلة ومستمرة مثلما كانت عليه في السابق السبب الذي جعل من اللجنة الدولية للصليب الأحمر تتدخل من أجل الحد من هذه الجرائم ولأجل البحث عن حلول استعجالية للعديد من القضايا والتجاوزات الغير القانونية المرتكبة ضد الجزائريين[3] بما أنها هي الهيئة الإنسانية الوحيدة المسؤولة والمكلفة من الناحية القانونية والإنسانية، بمهام التفقد والاستطلاع خلال النزاعات الحربية والعسكرية المسلحة القائمة بين الدول، فقد أوكلت لها مهام التكفل بالضحايا من المدنيين والعسكريين المتوقفين عن القتال خلال النزاعات المسلحة ويبرز دورها بصفة جلية كذلك في التعريف بالتجاوزات الحاصلة في حق السكان الجزائريين من قبل السلطات الاستعمارية الفرنسية[4].

ان هذا التدخل في حرب الجزائر، لم يكن بالصفة الدولية لهذه الحرب أو بما عرف في النصوص القانونية بالنزاع الدولي بين طرفي كاملي السيادة، بل إن هذا لتدخل كان في إطار النزاع الفرنسي الداخلي، الأمر الذي جعل هذه اللجنة ملزمة على تقديم طلب رسمي للسلطات الفرنسية من أجل القيام بزيارات تفقدية للفئات المتضررة من هذا النزاع على الرغم من مصادقة

[1] محمد بجاوي، الثورة الجزائرية والقانون 1960-1961، تر: علي الخش، مراجعة محمد الفاضل، دار الرائد للكتاب، الجزائر، ص278.

[2] مصطفى خياطي، معسكرات الرعب أثناء حرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: قندوز عباد فوزية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص224.

[3] انصاف بن عمران، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، دار الخلدونية، الجزائر، 2012، ص86.

[4] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص212.

الحكومة الفرنسية على اتفاقيات جنيف[1]، فقد كان الممثلون الدوليون للصليب الأحمر يسعون دائما من أجل طلب موافقة السلطات الفرنسية من أجل زيارة الأسرى لكن فرنسا في أغلب الأحيان ترفض ذلك[2] لم يكن تدخل اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الجزائر إلا بعد حصولها على اذن من الحكومة الفرنسية، فكانت مهمتها الأولى، تفقد السجون والمعتقلات ومراكز الحجز المختلفة التي سيق لها الآلاف من الجزائريين منذ بداية الثورة التحريرية، ومع التطور الذي شهته أصبحت حربا حقيقية تدخل في إطار النزاعات الدولية التي تحكمها اتفاقيات جنيف لعام 1949 التي تهدف الى ضمان حماية كاملة لضحايا النزاعات المسلحة بما فيهم الأسرى العسكريين[3] من 28 فيفري 1955 الى 29 جوان 1962، قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر بعشر مهمات كانت أساسا لزيارة الأسرى في المعتقلات والسجون والوقوف على النظام الداخلي[4].

ومن بين أهم المهمات التي قامت بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر نذكر: كانت المهمة الأولى للجنة الدولية للصليب الأحمر في 28 مارس الى غاية 18 أفريل 1955، قادها مندوب اللجنة بيارغايارمرفوقا بطبيب، زار 41 مركز للاعتقال، وتحاورا مع المعتلقين دون شهود، خلال الزيارة تم ملاحظة ما يلي: ضيق الزنزانات ،غياب النظافة، نقص الغذاء، اكتظاظ المراكز والسجون، غياب المراسلات بين الموقوفين وعائلاتهم، تمثلت اقتراحات اللجنة في: عزل الذين

[1] محمد محمدي، اللجنة الدولية...، المرجع السابق، ص322.

[2] مصطفى خياطي، المرجع السابق، ص225.

[3] محفوظ عاشور، دور اللجنة الدولية...، المرجع السابق، ص53.

[4] محفوظ عاشور، الوضع الإنساني في الجزائر من خلال أرشيف اللجنة الدولية للصليب الأحمر 1954-1963، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم لتاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر2، أبو القاسم سعد الله، السنة الجامعية 2015-2016،ص58.

أصيبوا بأمراض معدية عن باقي المعتقلين وتجميع الشباب الذي يتراوح سنهم بين 14 و18 سنة في مكان واحد[1].

المهمة الثانية للجنة: بعد أربعة أشهر من المساعي قدم رفض شفهي قدم مرة ثانية في الوقت الحالي قدم لممثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر بباريس في 6 سبتمبر1955 من طرف السيد لبيدو، رئيس مهمة الأمم المتحدة بالوزارة الفرنسية للشؤون الخارجية، يمنع زيارة الممثلين الدوليين للمعتقلين فقد شرح لمحدثه السويسري بأن ذلك يعود لمعارضة وزارة الداخلية بعد الانتخاب الجديد للأمم المتحدة والعرض المقدم لمساعدة ضحايا النزاع الجزائري، وفي 6 أفريل 1956، منحت الحكومة الفرنسية للجنة الدولية للصليب الأحمر التسريح لتجديد زيارات المؤسسات العقابية، ولكن زيادة على ذلك فإن الممثلين يمكن لهم التوجه الى مخيمات الإقامة[2] وخلال هذه المهمة تم ملاحظة الاكتظاظ في السجون ولا يسمح للأسرى باستقبال اقاربهم[3] لم يقتصر اهتمام اللجنة على الجزائر فحسب بل تعداها الى الأراضي الفرنسية، لكن العدد الكبير والمتزايد للمعتقلين في السجون ومراكز الحجز المختلفة، جعل اللجنة تخصص كل مهماتها للجزائر.[4]

المطلب الثاني: تعاون اللجنة الدولية للصليب الأحمر مع الثورة الجزائرية في مجال التعامل مع الأسرى

شكلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر طرفا ثالثا غير منخرط في النزاع المسلح الجزائري، في شكل آلية للمبادرات فيما يتعلق بالامتثال الى القانون الدولي الإنساني، وتنفيذها وعملها في

[1] محفوظ عاشور، الوضع الإنساني في الجزائر...، المرجع السابق، ص59.

[2] مصطفى خياطي، سجناء سياسيون خلال حرب الجزائر استناد الى أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: عباد قندور فوزية، درا هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015، ص ص 178-179، 186.

[3] المرجع نفسه، ص 188.

[4] محفوظ عاشور، الوضع الإنساني في الجزائر ...، المرجع السابق، ص58.

مجال الحماية والمساعدة، ورصدها الامتثال للقانون الدولي الإنساني والوصول الى ضحايا النزاع المسلح[1].

وبداية 1956، قامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر باستطلاعات نحو جبهة التحرير الوطني الجزائري للتعرف على مصير الجنود الفرنسيين الذي كانوا أسرى لديها[2].

قام نائب مدير الشؤون القضائية للصليب الأحمر بالإتصال بممثلي جبهة التحرير في الرباط في مارس 1957حينما جاء لتسليم أدوية لجبهة التحرير، وكان اللقاء يتمحور حول مصير الأسرى[3].

كان لثورة التحرير الوطني الإرادة السياسية والقدرة العملية على ربط علاقاتها مع هذه اللجنة التي تأتي في إطار تحمل التزاماتها القانونية بإستمرار إزاء القانون الدولي الإنساني[4].

عهدت الثورة للجنة الدولية للصليب الأحمر بما يوجبه القانون الدولي الانساني عليها من مهمات وهكذا فقد قبلت قيامها برسالتها تجاه الأسرى الفرنسيين لديها، استجابة للقاعدة الدولية التي تقر للجنة بمهمة حماية ومساعدة ضحايا النزاعات المسلحة والإسهام بالاتفاق مع الأطراف المعنية وفي حدود امكانياتها على تنفيذ القواعد الإنسانية، على الاضطلاع بالمهمات الملقاة على عاتقها قانونا، حيث قامت جبهة التحرير الوطني بتشجيع اللجنة على إجراء الاتصال إبداء

[1] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص266.

[2] بن عطية فاروق، المرجع السابق، ص96.

[3] عبد المجيد الفضة، المرجع السابق، ص257.

[4] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص266.

المبادرات قصد القيام بالمهمة الملقاة على عاتقها وفق حدود ما تنص عليه اتفاقية جنيف الثالثة تجاه الأسرى الفرنسيين لديها[1].

واصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مساعيها لدى جبهة التحرير الوطني، حيث تمكن لمندوب دويرو من زيارة أربعة أسرى فرنسيين في تونس، كما تحصل على قائمة من 10 أسرى فرنسيين بالتعاون مع الهلال الأحمر الجزائري[2] ففي 11 جانفي 1958 بادرا بن تامي ممثل الهلال الأحمر الجزائري بجنيف الى الإتصال بمنظمة الصليب الأحمر بشأن الجنود الفرنسيين الأربعة الذي أسرهم جيش التحرير الوطني وبادرت منظمة الصليب الأحمر الدولي من ناحيتها في الإستجابة وسارعت للقيام بما تفرضه عليها راسلتها الانسانية فعينت عضوين منها وهما دبرو وهو فمان ممثلها الدائم في تونس ليقوم بالمهمة التي حددتها اتفاقيات جنيف الدولية[3].

حيث قاما هاذان المندوبان باجتياز الحدود التونسية لزيارة الأسرى الفرنسيين والتحري على أحوالهم، وعند عودة دبر والى تونس أعلن أنهم سيبذلون كل ما في وسعهم من أجل التوصل الى تسوية مسألة الأسرى الفرنسيين والجزائريين بعد سنة، رغم إعدام المساجين الجزائريين المحكوم عليهم بالإعدام وافقت جبهة التحرير الوطني على التفاوض للمرة الثانية في تونس مع ندوب الصليب الأحمر دبرو في شأن أسرى الحرب حيث صرح بأنه مستعد لتشجيع كل مبادرة قادرة على المساهمة في تحسين وضعية أسرى الحرب وألح في نفس الوقت حتى تجعل فرنسا حدا لممارساتها البربرية التي تواصل استعمالها ضد الأسرى الجزائريين[4].

---

[1] المرجع نفسه، ص ص230-231.

[2] محفوظ عاشور، الوضع الإنساني في الجزائر...، المرجع السابق، ص ص 157-158.

[3] جريدة المجاهد، العدد17، 1958/2/1، منظمة الصليب الأحمر الدولي في حرب الجزائر لأول مرة.

[4] بن عطية فاروق، المرجع السابق، ص146.

وجهت اللجنة الدولية للصليب الأحمر في 28 ماي 1958 تذكير الى جبهة التحرير الوطني تضمن توجيهات أساسية من أجل احترام القانون الدولي الإنساني في مسائل عديدة منها:

- تقديم معلومات عن الأسرى من الجنود الفرنسيين مع ابلاغ اللجنة بعد دعم وتقديم قائمة إسمية عنهم.
- إطلاق سراح المدنيين المحتجزين لدى جيش التحرير الوطني.
- تحديد أماكن إحتجاز الأسرى وتسهيل وصول مندوب اللجنة إليهم.
- تقديم تقرير مفصل حول حالتهم كي تطمئن اللجنة ذويهم[1].

وفي 28 ماي 1959 عرضت على كل من الحكومة الفرنسية وجبهة التحرير الوطني مشروع إتفاق يتعهد فيه طرفا النزاع أن يحترما أحكام المادة الثالثة من اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949، وأن يتجنبا تدابير الثأر، وأن يعاملا الأسرى الذين يقعون في قبضة قواتها معاملة إنسانية[2].

فقد تأسست علاقة رسمية جديدة بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر والحكومة الجزائرية المؤقتة عقب إنضمام هذه الأخيرة الى اتفاقيات جنيف لعام 1949، فكان اللجنة الدولية للصليب الأحمر مكانة رفيعة بسبب نجاح مبادراتها الى الحكومة الجزائرية المؤقتة[3].

إن عملية الإنضمام لاتفاقيات جنيف لعام 1949، أوجدت نوعا من التعاون مع اللجنة فيما يتعلق بقضايا محددة ذات صلة بالقانون الدولي الإنساني، مثل قضية المساعدة في حرب

[1] محفوظ عاشور، الوضع الإنساني في الجزائر...، المرجع السابق، ص179.

[2] محمد بجاوي، المرجع السابق، ص282.

[3] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص266.

الجزائر والعمل على نشر القانون الدولي الإنساني وتشجيع احترامه[1] وأصبحت تقوم بزيارات الى المعتقلات بهدف ضمان احترام حياة وكرامة أسرى الحرب وغيرهم من المحتجزين ومنع التعذيب وأشكال سوء المعاملة والتعسف التي تشكل انتهاكا لقواعد الإنسانية الأساسية، وسمحت زياراتها بمتابعة مصير السجناء وتقديم التوصيات حول إدخال تحسينات نراها ضرورية بالنسبة الى ظروف الاحتجاز[2]، كما تجتهد في تحسين ظروف المعتقلين والأسرى والتدخل الدائم لتحقيق التحسينات اللازمة في ظروف الاعتقال والسجن ولها دور في تلقي الشكاوى ضد الخروقات للقانون الدولي الإنساني وتقوم أيضا بنقل الرسائل العائلية للأسرى[3] إن إحدى النتائج المهمة لقرار الإنضمام الى اتفاقيات جنيف هو تزايد التعاون أكثر فأكثر بين الحكومة المؤقتة واللجنة الدولية للصليب الأحمر[4] وعند فحص إجراءات الحكومة المؤقتة للنزاع الجزائري فإنها اتخذت التدابير التالية:

أصدرت مرسوم بتاريخ 4 أكتوبر 1958 يقضي بإطلاق سراح أسرى الحرب لديها بلا قيد أو شرط وإعادة الحرية فيه الى خمسين فرنسيا على دفعات متتالية، وتقابل هذه الالتزامات الفرنسية نفسها ولكنها عملت نقيض ما تقضي به اتفاقيات جنيف الأربعة[5]، ولقد أنشأت الحكومة المؤقتة نظاما لحماية هؤلاء وتمتع الأسرى الفرنسيون بموجبة بمراسلة ذويهم بواسطة اللجنة الدولية للصليب الأحمر[6].

---

[1] المرجع نفسه، ص267.

[2] نفسه، ص290.

[3] فليج غزلان وسامر موسى، المرجع السابق، ص127.

[4] عمر سعد الله، المرجع السابق، ص270.

[5] المرجع نفسه، ص377.

[6] نفسه، ص269.

خاتمة

خاتمة

من خلال دراستنا لموضوع البعد الإنساني للثورة الجزائرية "التعامل مع الأسرى أنموذجا" نقف على جملة من النتائج أهمها:

- ✓ من خلال الدراسة التحليلية لمواثيق الثورة التحريرية نلاحظ أنها أعطت أهمية بالغة للبعد الإنساني للثورة.
- ✓ التأكيد على الحضور الفكري والممارساتي للقيم والأبعاد الإنسانية للثورة التحريرية المتمثلة في قيمة الحرية، قيمة السلم، قيمة حرية المعتقد في نصوص الثورة التحريرية.
- ✓ إن القيم والمبادئ الإنسانية في المجتمع الجزائري تعتبر قناعة فكرية متأصلة في الفرد الجزائري والذي استمدها من الدين الإسلامي.
- ✓ على الرغم من الصعوبات التي واجهت الثورة التحريرية إلا أنها ظلت متمسكة بقيمها الإنسانية.
- ✓ تتجلى إنسانية الثورة الجزائرية من خلال المعاملة الحسنة التي قام بها أفراد جيش التحرير الوطني إتجاه الأسرى الفرنسيين.
- ✓ رغم وطأت ووحشية الاستعمار الممنهج ضدهم إلا أن الثورة الجزائرية قابلت هذه الإساءة بالإحسان الى الأسرى الفرنسيين وظلت وفية لعهودها ومتمسكة بإنسانيتها ما جعل منها ثورة إنسانية.
- ✓ إجتهاد قادة جبهة التحرير الوطني في التعريف بالمبادئ والأبعاد الإنسانية التي طبقتها الثورة الجزائرية حيث ظهر هذا الإجتهاد بشكل أوضح من خلال إنشاء هيئة إنسانية تمثلت في الهلال الأحمر الجزائري الذي يلعب دورا انسانيا كبيرا أثناء حرب التحرير.

- ✓ ركزت جبهة التحرير الوطني على التعاون مع منظمات الإغاثة الدولية وعلى رأسها الصليب الأحمر فقد أعطى الهلال الأحمر الجزائري الكثير من المساعدات وتلقي العديد من المهمات خاصة فيما تعلق بقضية الأسرى.
- ✓ إضافة الى القيم الإنسانية التي سعت الثورة الجزائرية لتحقيقها على أرض الواقع من خلال مواثيقها فإنها احترمت والتزمت بالقوانين والمعاهدات والمواثيق الدولية وطبقتها في معاملتها الأسرى الإنسانية.

الملاحق

الملحق رقم 01: صور المجاهدين منخرطين في جيش التحرير الوطني

شبان ملا قلوبهم الايمان ويدفعهم الى الكفاح هـدف نبيـل

المصدر: جريدة المجاهد العدد9، 20 أوت 1957.

الملحق رقم 02: خاص بسجون جيش التحرير الوطني

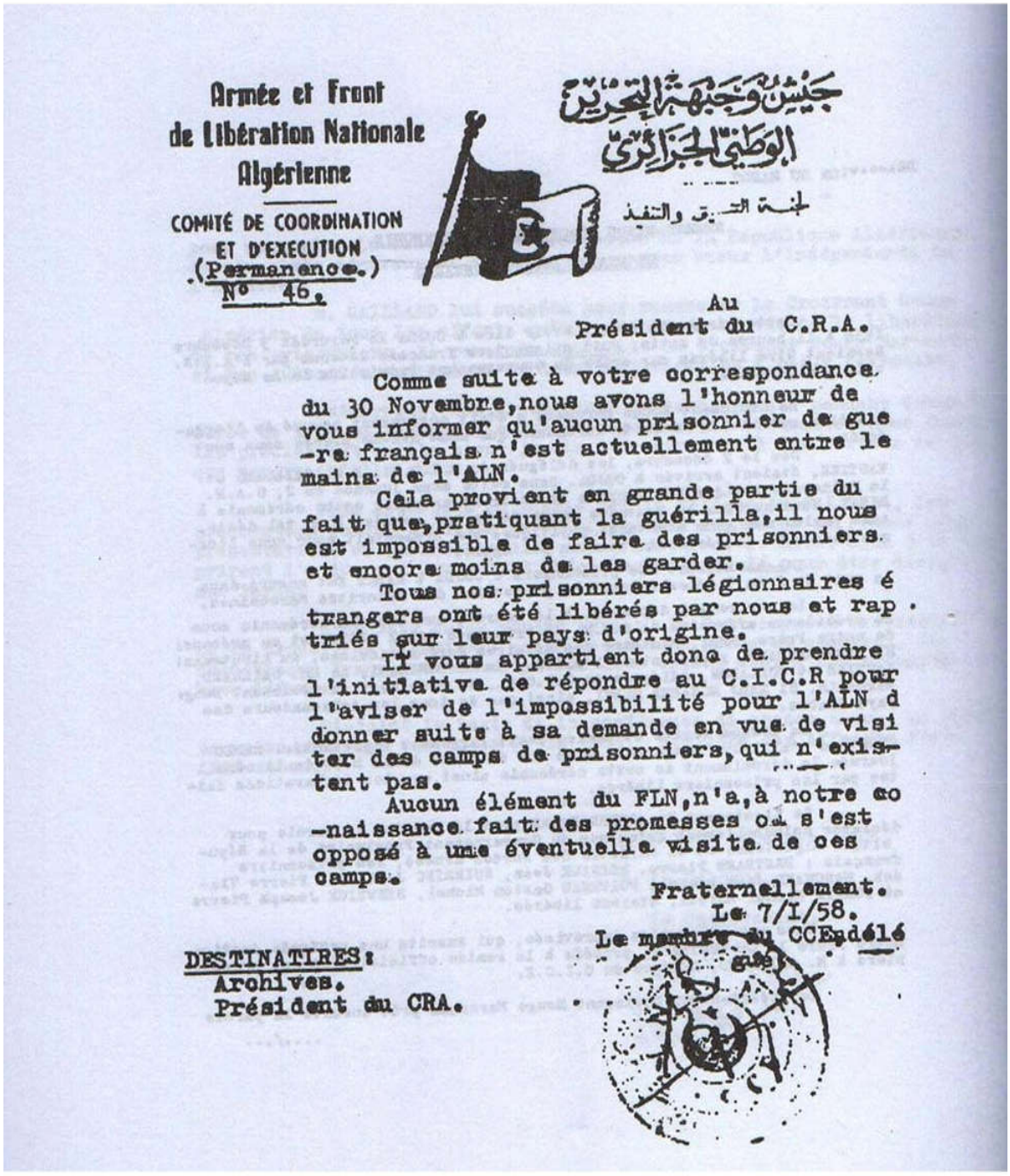

Armée et Front
de Libération Nationale
Algérienne

COMITÉ DE COORDINATION
ET D'EXECUTION
(Permanence.)
N° 46.

جيش وجبهة التحرير
الوطني الجزائري

لجنة التنسيق والتنفيذ

Au
Président du C.R.A.

Comme suite à votre correspondance du 30 Novembre, nous avons l'honneur de vous informer qu'aucun prisonnier de guerre français n'est actuellement entre les mains de l'ALN.

Cela provient en grande partie du fait que, pratiquant la guérilla, il nous est impossible de faire des prisonniers et encore moins de les garder.

Tous nos prisonniers légionnaires étrangers ont été libérés par nous et rapatriés sur leur pays d'origine.

Il vous appartient donc de prendre l'initiative de répondre au C.I.C.R pour l'aviser de l'impossibilité pour l'ALN d donner suite à sa demande en vue de visiter des camps de prisonniers, qui n'existent pas.

Aucun élément du FLN, n'a, à notre connaissance fait des promesses ou s'est opposé à une éventuelle visite de ces camps.

Fraternellement.
Le 7/I/58.
Le membre du CCE délé

DESTINATIRES:
Archives.
Président du CRA.

المصدر: بن عطية فاروق الأعمال أثناء حرب التحرير 1954-1962، ص241.

الملحق رقم 03: شهادة فرنسيين فروا من الجيش الفرنسي

01. 12. 1957

شهادة فرنسيين فرّوا من الجيش

في الاسابيع الاخيرة فر جنديان فرنسيان من الفرقة الثامنة لجنود المظلات ، (الواقعة تحت قيادة الكولونيل فوركاد) ووضعا انفسهما تحت حماية جبهة التحرير الوطني • وقد ادلى كل منهما باتهامات خطيرة ضد القوات الفرنسية بالجزائر •

والشهادات التي ادلى بها هذان الجنديان عن التقتيلات بدون محاكمة ،وعن التعذيب لا تعدو ان تكون مؤكدة لما عرفه العالم اجمع عن فظائع الجيش الفرنسي

لكن الشيء الجديد في هذه الشهادات ، هو ان هذين الفارين قدكشفا لنا انالضباط الفرنسيين العاملين بالجزائر ، عندما يكتشفون انبعض جنودهمساخط علىاعمالهم الاجرامية ، لايترددون في قتله •

واحد هذين الجنديين اسمه (فينفو روجي) عمره ٢٠ سنة ، كان يعمل (دهانا) وكان يسكن في سان نازير ، الى ان تطوع في حرب الجزائر في فاتح مارس ٥٦ وهو وحيد ابويه : مات ابوه في الحرب العالمية الثانية وامه لا تزال تسكن بسان نازير

والاخر اسمه شومرو ميشيل من بلدة (مولان) في عمالة (آلييى) وهو يشتغل عاملا في الكهرباء • عمره ٢١ سنة • وقد تطوع في الجندية يوم ٢٠ اوت ١٩٥٦ بكليمون فران • وبعد مدة قضاها في التدريب ، وصل الى عنابة في شهر جانفي ١٩٥٧

وكان جو الحراسة الشديد ،

البقية على الصفحة العاشرة

المصدر:جريدة المجاهد العدد 13، 1957/21/1.

الملحق رقم 04: قائمة اسمية للآسرى الفرنسيين المفرج عنهم من قبل ج.ت.و

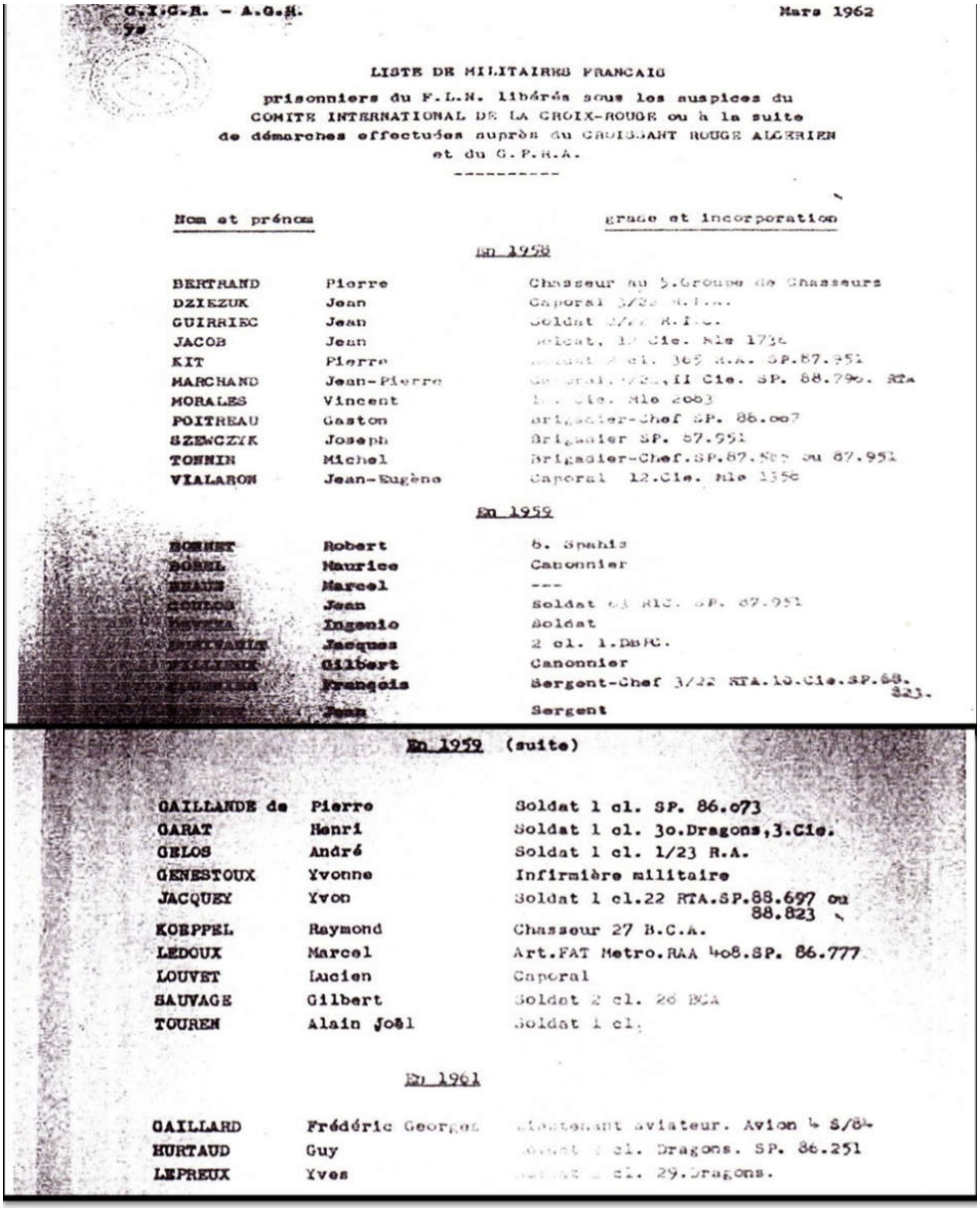

C.I.C.R. - A.C.H. Mars 1962

LISTE DE MILITAIRES FRANCAIS

prisonniers du F.L.N. libérés sous les auspices du COMITE INTERNATIONAL DE LA CROIX-ROUGE ou à la suite de démarches effectuées auprès du CROISSANT ROUGE ALGERIEN et du G.P.R.A.

Nom et prénom		grade et incorporation
		En 1958
BERTRAND	Pierre	Chasseur au 5.Groupe de Chasseurs
DZIEZUK	Jean	Caporal 3/22 R.I.A.
GUIRRIEC	Jean	Soldat 3/22 R.I.C.
JACOB	Jean	Soldat, 1/ Cie. Mle 1736
KIT	Pierre	Soldat 2 cl. 369 R.A. SP.87.951
MARCHAND	Jean-Pierre	Cpl. chef. 3/22, II Cie. SP. 88.796. RTA
MORALES	Vincent	1.. Cie. Mle 2083
POITREAU	Gaston	Brigadier-Chef SP. 86.007
SZEWCZYK	Joseph	Brigadier SP. 87.951
TONNIN	Michel	Brigadier-Chef.SP.87.[illegible] ou 87.951
VIALARON	Jean-Eugène	Caporal 12.Cie. Mle 1356
		En 1959
[illegible]	Robert	6. Spahis
[illegible]	Maurice	Canonnier
[illegible]	Marcel	---
[illegible]	Jean	Soldat 2 RIC. SP. 87.951
[illegible]	Ingenio	Soldat
[illegible]	Jacques	2 cl. 1.DBFC.
[illegible]	Gilbert	Canonnier
[illegible]	François	Sergent-Chef 3/22 RTA.10.Cie.SP.88.823.
[illegible]	Jean	Sergent

		En 1959 (suite)
GAILLANDE de	Pierre	Soldat 1 cl. SP. 86.073
GARAT	Henri	Soldat 1 cl. 30.Dragons,3.Cie.
GELOS	André	Soldat 1 cl. 1/23 R.A.
GENESTOUX	Yvonne	Infirmière militaire
JACQUEY	Yvon	Soldat 1 cl.22 RTA.SP.88.697 ou 88.823
KOEPPEL	Raymond	Chasseur 27 B.C.A.
LEDOUX	Marcel	Art.FAT Metro.RAA 408.SP. 86.777
LOUVET	Lucien	Caporal
SAUVAGE	Gilbert	Soldat 2 cl. 26 BCA
TOUREN	Alain Joël	Soldat 1 cl.
		En 1961
GAILLARD	Frédéric Georges	Lieutenant aviateur. Avion 4 S/84
HURTAUD	Guy	Soldat 2 cl. Dragons. SP. 86.251
LEPREUX	Yves	Soldat 2 cl. 29.Dragons.

المصدر: محفوظ عاشور، اللجنة الدولية...، مرجع سابق، ص151.

الملحق رقم 05: الأسرى الخمسة عشر الثمانية في الصورتين المسرحين

المصدر:. Branche, Les Prisonniers du FLN, p120 et 169

الملحق رقم 06: قائمة اسمية للجنود الفرنسيين الذين أطلق سراحهم جيش التحرير الوطني

القائمة الإسمية للجنود الفرنسيين الذين أطلق سراحهم جيش التحرير الوطني.
المصدر: : ACICR BAG 210 (008.01)

C.I.C.R. - A.G.H. Mars 1962

LISTE DE MILITAIRES FRANCAIS

prisonniers du F.L.N. libérés sous les auspices du
COMITE INTERNATIONAL DE LA CROIX-ROUGE ou à la suite
de démarches effectuées auprès du CROISSANT ROUGE ALGERIEN
et du G.P.R.A.

Nom et prénom		grade et incorporation
		En 1958
BERTRAND	Pierre	Chasseur au 5.Groupe de Chasseurs
DZIEZUK	Jean	Caporal 3/22 R.I.M.
GUIRRIEC	Jean	Soldat 3/22 R.I.C.
JACOB	Jean	Soldat, 1/ Cie. Mle 1736
KIT	Pierre	Soldat 2 cl. 365 R.A. SP.87.951
MARCHAND	Jean-Pierre	Caporal 3/22, II Cie. SP. 88.796. RTA
MORALES	Vincent	1/ Cie. Mle 2083
POITREAU	Gaston	Brigadier-Chef SP. 86.007
SZENCZYK	Joseph	Brigadier SP. 87.951
TONNIN	Michel	Brigadier-Chef.SP.87.5[illegible] ou 87.951
VIALARON	Jean-Eugène	Caporal 12.Cie. Mle 1356
		En 1959
BONNET	Robert	6. Spahis
BOREL	Maurice	Canonnier
[illegible]	Marcel	---
[illegible]	Jean	Soldat 2] Mle. SP. 87.951
[illegible]	Ingenio	Soldat
[illegible]	Jacques	2 cl. 1.DbFC.
[illegible]	Gilbert	Canonnier
[illegible]	François	Sergent-Chef 3/22 RTA.10.Cie.SP.60.823.
[illegible]	Jean	Sergent

المصدر: عاشور محفوظ، اللجنة الدولية.....، مرجع سابق، ص 151-152.

الملحق رقم 07: عرض يتعلق باحتفال تسليم المسجونين

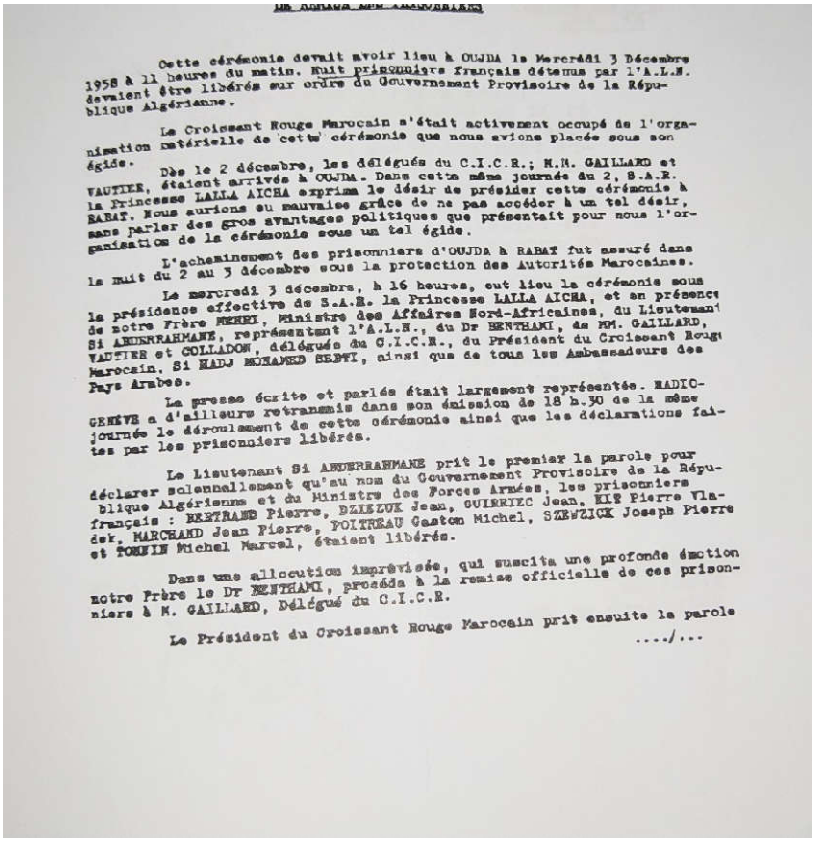

Cette cérémonie devait avoir lieu à OUJDA le Mercredi 3 Décembre 1958 à 11 heures du matin. Huit prisonniers français détenus par l'A.L.N. devaient être libérés sur ordre du Gouvernement Provisoire de la République Algérienne.

Le Croissant Rouge Marocain s'était activement occupé de l'organisation matérielle de cette cérémonie que nous avions placée sous son égide.

Dès le 2 décembre, les délégués du C.I.C.R.; M.M. GAILLARD et VAUTIER, étaient arrivés à OUJDA. Dans cette même journée du 2, S.A.R. la Princesse LALLA AICHA exprima le désir de présider cette cérémonie à RABAT. Nous aurions eu mauvaise grâce de ne pas accéder à un tel désir, sans parler des gros avantages politiques que présentait pour nous l'organisation de la cérémonie sous un tel égide.

L'acheminement des prisonniers d'OUJDA à RABAT fut assuré dans la nuit du 2 au 3 décembre sous la protection des Autorités Marocaines.

Le mercredi 3 décembre, à 16 heures, eut lieu la cérémonie sous la présidence effective de S.A.R. la Princesse LALLA AICHA, et en présence de notre Frère MEHDI, Ministre des Affaires Nord-Africaines, du Lieutenant Si ABDERRAHMANE, représentant l'A.L.N., du Dr BENTHAMI, de MM. GAILLARD, VAUTIER et COLLADON, délégués du C.I.C.R., du Président du Croissant Rouge Marocain, Si HADJ MOHAMED SEBTI, ainsi que de tous les Ambassadeurs des Pays Arabes.

La presse écrite et parlée était largement représentée. RADIO-GENEVE a d'ailleurs retransmis dans son émission de 18 h.30 de la même journée le déroulement de cette cérémonie ainsi que les déclarations faites par les prisonniers libérés.

Le Lieutenant Si ABDERRAHMANE prit le premier la parole pour déclarer solennellement qu'au nom du Gouvernement Provisoire de la République Algérienne et du Ministre des Forces Armées, les prisonniers français : BERTRAND Pierre, DZIEZUK Jean, GUERRIEC Jean, KLE Pierre Vladek, MARCHAND Jean Pierre, POITREAU Gaston Michel, SZEWZICK Joseph Pierre et TOMSIN Michel Marcel, étaient libérés.

Dans une allocution improvisée, qui suscita une profonde émotion notre Frère le Dr BENTHAMI, procéda à la remise officielle de ces prisonniers à M. GAILLARD, Délégué du C.I.C.R.

Le Président du Croissant Rouge Marocain prit ensuite la parole

..../...

المصدر: بن عطية فاروق، المرجع السابق، 242.

الملحق رقم08: رسالة من الأسرى الفرنسيين لدى جيش التحرير تم ارسالها الى الجنود الفرنسيين

رسالة الى الجنود الفرنسيين

من بين الرسائل التى وجهها الاسرى الفرنسيون الاربعة الى الامهات الفرنسيات والى اوليائهم واصدقائهم ننقل مقتطفات من الرسالـــة التـــى وجهوهـــا عن طريق جبهـة التحريـر الى جميع الجنود الفرنسيين ٠

وبعد اشتباك صباح السبت ١١ جانفى وقعنـا اسـرى فى

الاخرين الموجودين معى ٠ وفيما يخص غذاءنا ليس هناك مـا

المصدر: جريدة المجاهد، العدد27، تاريخ 1958/02/01.

الملحق رقم 09: صورة لمجموعة من المناضلين الجزائريين والأعضاء الفاعلين في هيئة الهلال الأحمر الجزائري

من اليسار الى اليمين: يعقوبي زهير، لاليام مصطفى، أمير محمد، منتوري بشير، بودرعة عباس.

المصدر:Mohamed amire : op.cit ; p104

الملحق رقم 10: تسليم السجناء للجنة الدولية للصليب الأحمر بالمغرب

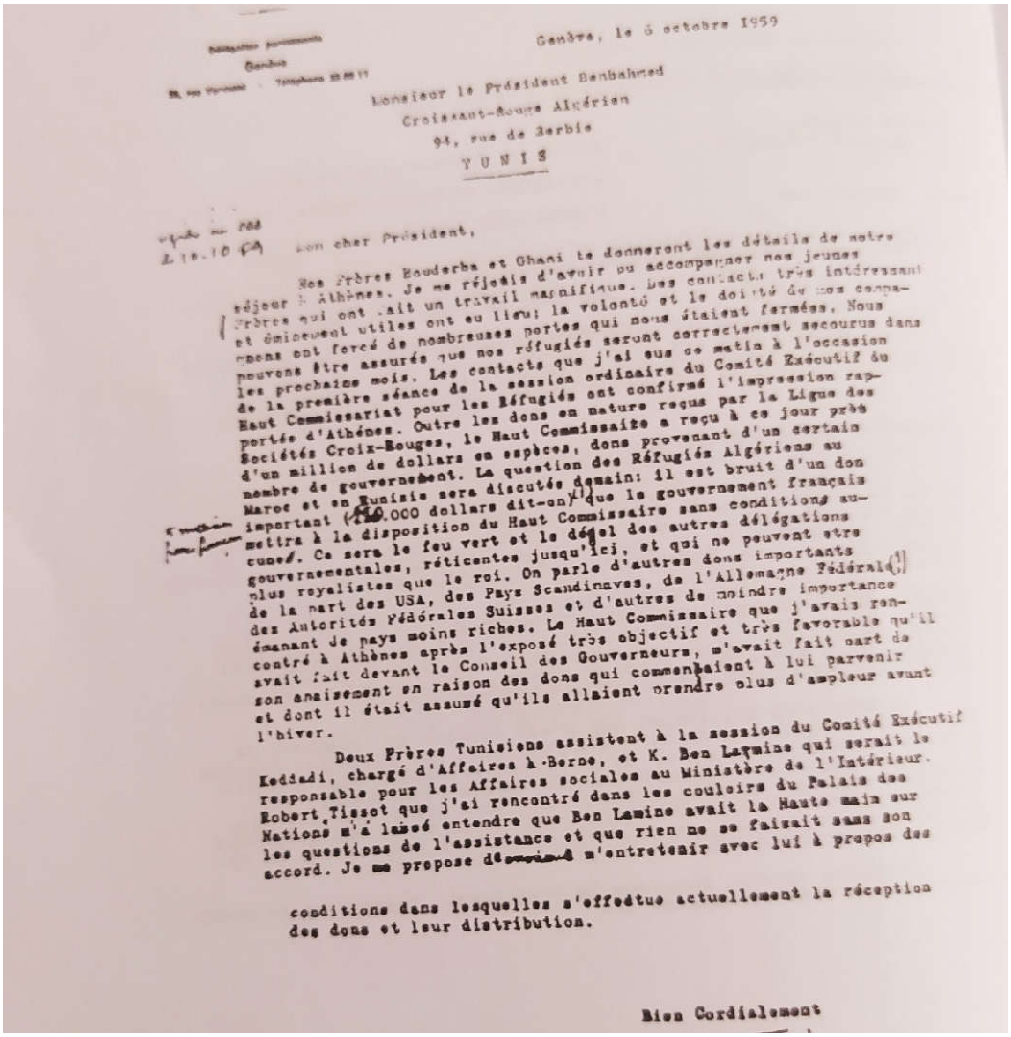

Genève, le 6 octobre 1959

Monsieur le Président Benbahmed
Croissant-Rouge Algérien
94, rue de Serbie
TUNIS

Mon cher Président,

Nos Frères Baudarbe et Ghani te donneront les détails de notre séjour à Athènes. Je me réjouis d'avoir pu accompagner nos jeunes Frères qui ont fait un travail magnifique. Des contacts très intéressants et émouvants utiles ont eu lieu; la volonté et la droiture de nos compatriotes ont forcé de nombreuses portes qui nous étaient fermées. Nous pouvons être assurés que nos réfugiés seront correctement secourus dans les prochains mois. Les contacts que j'ai eus ce matin à l'occasion de la première séance de la session ordinaire du Comité Exécutif du Haut Commissariat pour les Réfugiés ont confirmé l'impression rapportée d'Athènes. Outre les dons en nature reçus par la Ligue des Sociétés Croix-Rouges, le Haut Commissaire a reçu à ce jour près d'un million de dollars en espèces, dons provenant d'un certain nombre de gouvernements. La question des Réfugiés Algériens au Maroc et en Tunisie sera discutée demain; il est bruit d'un don important (1.000.000 dollars dit-on) que le gouvernement français mettra à la disposition du Haut Commissaire sans conditions aucunes. Ce sera le feu vert et le départ des autres délégations gouvernementales, réticentes jusqu'ici, et qui ne peuvent être plus royalistes que le roi. On parle d'autres dons importants de la part des USA, des Pays Scandinaves, de l'Allemagne Fédérale, des Autorités Fédérales Suisses et d'autres de moindre importance émanant de pays moins riches. Le Haut Commissaire que j'avais rencontré à Athènes après l'exposé très objectif et très favorable qu'il avait fait devant le Conseil des Gouverneurs, m'avait fait part de son amusement en raison des dons qui commençaient à lui parvenir et dont il était assuré qu'ils allaient prendre plus d'ampleur avant l'hiver.

Deux Frères Tunisiens assistent à la session du Comité Exécutif Keddadi, chargé d'Affaires à Berne, et K. Ben Lamine qui serait le responsable pour les Affaires sociales au Ministère de l'Intérieur. Robert Tissot que j'ai rencontré dans les couloirs du Palais des Nations m'a laissé entendre que Ben Lamine avait la Haute main sur les questions de l'assistance et que rien ne se faisait sans son accord. Je me propose de m'entretenir avec lui à propos des conditions dans lesquelles s'effectue actuellement la réception des dons et leur distribution.

Bien Cordialement

المصدر:بن عطية فاروق، المرجع السابق، ص320.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

- **أولا: المصادر باللغة العربية:**

القرآن الكريم:

أ- الكتب:

1. الصديق محمد الصالح، البعد الروحي في ثورة نوفمبر التحريرية، موفم للنشر، الجزائر،2014.
2. عامر عبد اللطيف، أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الإسلامية، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، 1986.
3. فرحات عباس، ليل الاستعمار، تر: أبو بكر رحال، وزارة الثقافة، الجزائر، 2009.
4. الفيروزابادي مجد الدين بن يعقوب، القاموس المحيط، دار الحديث، القاهرة، 2008.
5. الكركي علي بن الحسين، جامع المقاصد في شرح القواعد، ج3، مؤسسة أل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، 1408.
6. الماوردي علي بن محمد، الأحكام السلطانية، تحقيق أحمد مبارك البغدادي، مكتبة دار ابن قتيبة، الكويت، 1989.
7. مكاسي مصطفى، الهلال الأحمر الجزائري شهادة، تر: محفوظ عاشور، منشورات ألفا، الجزائر،2015.

ب- الجرائد:

- المجاهد، العدد 1، 1956/6/1.
- المجاهد، العدد 2، 1956/7/1.
- المجاهد، العدد 9، 1957/8/20

- المجاهد، العدد 11، 1957/11/1.
- المجاهد، العدد 12، 1957/11/15
- المجاهد، العدد 17، 1958/2/1
- المجاهد، العدد 20، 1958/3/15.
- المجاهد، العدد 27، 1958/7/22.
- المجاهد، العدد 33، 1958/12/8
- المجاهد، العدد 38، 1959/3/18
- المجاهد، العدد 42، 1959/5/18
- المجاهد، العدد 58، 1959/12/28.
- المجاهد، العدد 74، 1960/8/8
- المقاومة، العدد14.

باللغة الفرنسية:

المصادر:

- Mohammed Harbi, les iarchives de la révolution algérienne, les éditions joune Afrique, paris, 1981.

المراجع باللغة العربية:

1. بجاوي محمد، الثورة الجزائرية والقانون 1960-1961، تر: علي الخش، مراجعة محمد الفاضل، دار للكتاب، الجزائر، د سنة.
2. بشريرات علي، ممارسات حقوق الإنسان في الجزائر 1830-1962، تر: مسعود حاج مسعود، دار القصبة للنشر، الجزائر، 2015.

3. بن عطية فاروق، الأعمال الإنسانية أثناء حرب التحرير 1954-1962، تر: عبد الرحمان كابوية ومحمد سالم، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر، 2011.
4. بن عمران إنصاف، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني، دار الخلدونية، الجزائر، 2012.
5. بندق وائل أنور، معاهدة جنيف بشأن أسرى الحرب، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2009.
6. جبلي الطاهر، دور القاعدة الشرقية في الثورة الجزائرية 1954-1962، دار الأمة، الجزائر، 2015.
7. جغاية محمد، بيان أول نوفمبر 1954 دعوة الى الحرب رسالة للسلم قراءة في البيان، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، د سنة.
8. خياطي مصطفى، معسكرات الرعب أثناء حرب الجزائر من خلال أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: قندور عباد فوزية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.
9. خياطي مصطفى، سجناء سياسيون خلال حرب الجزائر استناد الى أضابير اللجنة الدولية للصليب الأحمر، تر: قندور عباد فوزية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.
10. دحو العربي، أوراق نوفمبرية كتابات تاريخية وأدبية وروايات مجاهدين وصدى ثقافة الثورة، دار الهدى، الجزائر، 2011.
11. زروال محمد، الحياة الروحية في الثورة الجزائرية، منشورات وزارة المجاهدين المتحف الوطني للمجاهد، طبع المؤسسة الوطنية للاتصال والنشر والاشهار، الجزائر، 1994.

12.سعد الله عمر، القانون الدولي الإنساني والاحتلال الفرنسي للجزائر، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

13.الصديق محمد الصالح، أيام خالدة في حياة الجزائر، موفم للنشر، الجزائر، 2009.

14.الصديق محمد الصالح، وطنيات، وزارة الثقافة، الجزائر، 2004.

15.الصديق محمد الصالح، كيف ننسى وهذه جرائهم، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2005.

16.الطهراوي هاني بن علي، أحكام أسرى الحرب دراسة مقارنة بين القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، 2012.

17.العسيلي محمد حمد، المركز القانوني لأسرى الحرب في القانون الدولي الإنساني، منشأة معارف بالإسكندرية جلال حزى وشركاه، دار الكتب الوطنية، بنغازي، ليبيا، 2005.

18.عمراني عبد المجيد، جان بول سارتر والثورة الجزائرية 1954-1962، تقديم محمد العربي ولد خليفة، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.

19.غزلان فليج وموسى سامر، الوجيز في القانون الدولي الإنساني، طبعة تحت التنقيح، 2019.

20.مزهودي مسعود، ثورة التحرير الوطني مبادئ وأخلاق، دار الهدى للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.

21.منغور أحمد، موقف الرأي العام الفرنسي من الثورة الجزائرية 1954-1962، دار التنوير، الجزائر، د سنة .

22.مقلاتي عبد الله، مواثيق ووثائق الثورة الجزائرية دراسة تحليلية، الكتاب العاشر، وزارة الثقافة، الجزائر، د سنة .

23.مقلاتي عبد الله، أبحاث ودراسات في تاريخ الثورة الجزائرية، الكتاب التاسع، وزارة الثقافة، الجزائر، د سنة.

24.مكي عمر، القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة المعاصرة اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 2017.

25.ولد خليفة محمد العربي، المحنة الكبرى مدخل لدراسة توصيفية عن معاناة شعبنا ومقاومته البطولية نصوص مختارة- كرونولوجيا جزئية وثائق أساسية، دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع، 2009.

26.النصوص الأساسية لثورة نوفمبر 1954 (نداء أول نوفمبر، مؤتمر الصومام، مؤتمر طرابلس)، تصدير عبد العزيز بوتفليقة، منشورات ANEP، طبع المؤسسة الوطنية للإتصال النشر والتوزيع، الجزائر، 2008.

باللغة الفرنسية:

- Hean-Marie HENCKAERTS et Louise Doswald-Beck, Droit international humanitaire coutumier, CICR, Bruylant, Bruxelles.

المذكرات والأطروحات:

أ- أطروحات الدكتوراة:

1. رقاس محمد، الواقع المحي في القطاع الوهراني 1954-1962، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة جيلالي إلياس، سيدي بلعباس، 2016.

2. عبد الضيف كاظم، معاملة حقوق الانسان خلال الصراع مقارنة بين القانون الإسلامي والقانون الدولي، أطروحة مقدمة الى مجلس جامعة سانت كالمنش العالمية وهي جزء من شهادة الدكتوراه في القانون الدولي، جامعة سانت كلمنش العالمية، فرع العراق، 2014.

3. محفوظ عاشور، الوضع الإنساني في الجزائر من خلال أرشيف اللجنة الدولية للصليب الأحمر 1954-1963، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية، جامعة الجزائر 2، أبو القاسم سعد الله، السنة الجامعية 2015-2016.

4. محمدي محمد، القيم الإنسانية للثورة الجزائرية 1954-1962، أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث في التاريخ، تخصص تاريخ الثورة الجزائرية، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعو بوضياف المسيلة، 2018-2019.

ب- مذكرات الماجستير:

1. بوعلالة عمر، حقوق الأسرى بين الحمايتين الشرعة والقانونية، مذكرة لنيل درجة الماجستير في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، أدرار،2006- 2007.

2. محفوظ عاشور، دور اللجنة الدولية للصليب الحمر والهلال الأحمر الجزائري اثناء الثورة التحريرية 1954-1962، مذكرة في ماجستير في التاريخ المعاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الجزائر، 2009.

3. كريمي ياسمينة، المعتلقون والأسرى اثناء الثورة الجزائرية 1954-1962، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص تاريخ معاصر، قسم التاريخ، كلية العلوم الانسانية، جامعة الجزائر2، أبو القاسم سعد الله، 2016-2017.

4. كمال أحسن، آليات تنفيذ القانون الدولي الإنساني في ضوء التغيرات الدولية للقانون الدولي المعاصر، مذكرة لنيل درجة الماجستير في القانون فرع: قانون لتعاون الدولي، كلية الحقوق مدرسة الدكتوراه "القانون الأساسي والعلوم السياسية"، جامعة مولود معمري -تيزي وزو، تاريخ المناقشة: 2011/11/3.

ج- مذكرات الماستر:

1. براول نسيمة وبوقفة سارة، البعد الإنساني في الثورة الجزائرية من خلال مواثيقها وممارساتها، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر تخصص: تاريخ الثورة الجزائرية، قسم التاريخ وعلم الآثار، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة1، السنة الجامعية: 2018-2019.
2. رزوق عثمان، حماية الأسرى بين الشريعة الإسلامية واتفاقية جنيف، مذكرة تخرج لشهادة الماستر في العلوم الإسلامية تخصص شريعة وقانون، قسم الشريعة، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، 2016-2017.
3. عمر نعيمة، القيم الأخلاقية والإنسانية عند جيش التحرير الوطني من خلال جريدة المجاهد (1962-1965)، مذكرة لنيل شهادة الماستر في التاريخ، تخصص حديث ومعاصر، قسم العلوم الإنسانية، جامعة الجيلالي بونعامة، خميس مليانة، 2017-2018.
4. قطيب فاطمة، الهلال الأحمر الجزائري ودوره في الثورة التحريرية الجزائرية 1956-1962، مذكرة مكملة لشهادة الماستر في تخصص تاريخ المغرب العربي العاصر، قسم العلوم الإنسانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والإسلامية، 2019-2020.
5. معموري حليمة عزيزة، الحماية الدولية للأسرى في ظل القانون الدولي الإنساني، مذكرة ماستر، قسم القانون الدولي العالمي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الحميد ابن باديس، مستغانم، 2018-2019.
6. ليندة آيتشكديد وتبزيري عمرون، مهام للجنة الولية للصليب الأحمر أثناء النزاعات المسلحة الدولية، مذكرة لنيل شهاد الماستر في القانون العام تخصص القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الانسان، قسم القانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، السنة الجامعية: 2011-2012.

المجلات:

1. بوشكيوة عبد الحليم، الوضع القانوني لأسرى حرب التحرير الجزائري في القانون الدولي الإنساني، مجلة البحوث والدراسات، العدد12، 2011.
2. رخيلة عامر، البعد الإنساني في الثورة الجزائرية، المصادر، العدد.
3. سلامى هجيرة، الدور الإنساني للهلال الأحمر الجزائري أثناء الثورة التحريرية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، 2019، ع.ج.
4. شرفة حسين، هدي النبي صلى الله عليه وسلم في التعامل مع الأسرى، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، العدد 8 ج1، جوان 2017.
5. الفضة عبد المجيد، البعد الإنساني في الثورة التحريرية 1954-1962، مجلة المعارف للبحوث والدراسات التاريخية، العدد 14.
6. فيصل مقدم، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في الرقابة على مدى تنفيذ قواعد القانون الدولي الإنساني إبان الثورة الجزائرية، المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، المجلد 13، العدد1، 2016.
7. محفوظ عاشور، نشأة الهلال الأحمر الجزائري ودوره في قضية الأسرى إبن الثورة التحريرية 1957-1962، الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد13، جانفي 2015.
8. محمدي محمد، القيم الإنسانية في مواثيق الثورة التحريرية 1954-1962، قراءة في التنظير والممارسة الثورية من خلال بيان الفاتح من نوفمبر 1954، مجلة دراسات تاريخية، العدد 8، 2019/11/27.
9. محمدي محمد، الأبعاد الدينية والإنسانية في ممارسات الثورة التحريرية 1954-1962، "معاملة الأسرى الفرنسيين أنموذجا"، مجلة أنثروبولوجية الأديان، المجلد 16، 15 جانفي 2020.

10. محمدي محمد، القانون الدولي الإنساني واسقاطه في ممارسات الثورة الجزائرية 1954-1962، معاملة الأسرى الفرنسيين أنموذجا، العدد 1، 2020/10/15.
11. محمدي محمد، اللجنة الدولية للصليب الأحمر وجهود الإغاثة الإنساني لصالح المدنيين الجزائريين إبان الثورة التحريرية 1955-1962، مجلة التراث، المجلد10، العدد1، أفريل 2020.
12. محمدي محمد، الهيئات الإنسانية الدولية واهتمامها باللاجئين الجزائريين خلال الثورة التحريرية الجزائرية 1955-1962، "الجنة الدولية للصليب الأحمر أنموذجا، مجلة الساورة للدراسات الإنسانية والاجتماعية، المجلد 6، العدد 1، 2020/06/30.
13. مختار حمودة، التعريف بأسرى الحرب والقواعد المقررة لتعامل معهم وفقا لقواعد القانون الدولي الإنساني، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، المجلد4، العدد4، جامعة زيان عاشور، الجلفة، 2011/12/20.
14. موسى أحمد بشارة، إحترام مجاهدي الثورة الجزائرية للقانون الدولي الإنساني اثناء حرب التحرير الوطني، مجلة المفكر، المجلد 15، العدد3، 2020.

الملتقيات:

1. الشريف اسلام علي، حقوق الأسرى ووسائل حمايتهم في الشرعية الإسلامية والقانون الدولي الإنساني، كتاب الأبحاث العلمية المحكمة، المؤتمر العلمي الدولي، القانون الدولي الإنساني في ضوء الشريعة الإسلامية، ضمانات التطبيق والتحديات المعاصرة، 25-26أكتوبر 2015.
2. مقداد زياد إبراهيم والشنطي مها باسم، حقوق الأسرى المعنوية في الشريعة الإسلامية مقارنة بالقانون الدولي، كتاب الأبحاث العلمية المحكمة، المؤتمر العلمي الدولي، القانون

الدولي الإنساني في ضوء الشريعة الإسلامية. ضمانات التطبيق والتحديات المعاصرة، 25-26 أكتوبر 2015.

المواقع الالكترونية:

1. اتفاقية جنيف بشأن معاملة أسرى الحرب، 12 أوت 1949، المادة 14، http//www.pji.pna.ps، 2021/4/4، 9:51.

2. Louis le Hordy de Beaulieu professeur a l'université catholique de Louvain président de l'académie royale de marine de Belgique, https://scholar/googlz.com, 4 avril 2021, 9 :36.

ملخص:

تسلط هذه الدراسة الضوء على**البعد الإنساني للثورة الجزائرية –التعامل مع الأسرى أنموذجا–** حيث برزت لنا إنسانية هذه الثورة من خلال إتباعها أسلوب أخلاقي وإنساني في تعاملها مع الأسرى الفرنسيين رغم كل الأساليب والإضطهادات التي كان يمارسها الاستعمار الفرنسي ضد الجزائريين، ولقد تجلى هذا البعد الإنساني للثورة من خلال دراستنا للمواثيق الثورة التحريرية والتي احتوت على مجموعة من القيم الإنسانية، التي إستمدها من الدين الإسلامي ولقد حاولت الثورة التحريرية رغم الظروف الصعبة التي فرضتها الحرب أن تحافظ على إنسانيتها وذلك انطلاقا من المبادئ والمعاملات الإنسانية التي كرسها جيش التحرير الوطني في معاملاته للأسرى الفرنسيين إضافة الى إحترامهاللإتفاقيات والمعاهدات الدولية وتعاونها مع المنظمات الدولية للإغاثة وهو ما إنعكس إيجابيا على الثورة التحريرية.

Résumé :

Cette étude met en évidence la dimension humaine de la révolution algérienne - traiter les prisonniers comme un modèle - où l'humanité de cette révolution nous est apparue à travers son approche morale et humaine dans le traitement des prisonniers Français malgré toutes les méthodes et persécutions pratiquées par le colonialisme Français contre les Algériens, et cette dimension humaine de la révolution s'est manifestée à travers notre étude des chartes de la révolution de libération, qui contenaient un ensemble de valeurs humaines,Qu'il tirait de la religion islamique et de la révolution de libération, malgré les circonstances difficiles imposées par la guerre, a essayé de préserver son humanité sur la base des principes et des transactions humanitaires que l'ELN a consacrés dans ses relations à Français prisonniers, en plus de son respect des accords et traités internationaux et de sa coopération avec les organisations internationales de secours, qui a eu une incidence positive sur la révolution de libération.